



دراسات وتقارير

سلسلة غير دورية تعالج قضايا وإشكاليات هامة

التعامل مع تداعيات العدوان على لبنان ثلاث حكومات - ثلاث قراءات

مها لطف جمّول

التعامل مع تداعيات العدوان على لبنان

ثلاث حكومات – ثلاث قراءات



المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق
the Consultative Center for Studies and Documentation

دراسات وتقارير: سلسلة غير دورية تعالج قضايا وإشكاليات هامة

العنوان: التعامل مع تداعيات العدوان على لبنان، ثلاث حكومات - ثلاث قراءات

صادر عن: المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق

الباحثة: م. مها لطف جبول

تاريخ النشر: تشرين الثاني 2025

رقم العدد: الرابع والأربعون

حقوق الطبع محفوظة للمركز

جميع حقوق النشر محفوظة للمركز. وبالتالي غير مسموح بنسخ أي جزء من أجزاء التقرير أو اختزاله في أي نظام لاختزان المعلومات واسترجاعها، أو نقله بأي وسيلة سواء أكانت عادية أو إلكترونية أو شرائط ممغنطة أو ميكانيكية أو أقراص مدمجة، استنساخاً أو تسجيلاً أو غير ذلك إلا في حالات الاقتباس المحدودة بغرض الدراسة والاستفادة العلمية مع وجوب ذكر المصدر.

العنوان: بئر حسن - جادة الأسد - خلف مطعم وايل - بناية الورود - الطابق الأول

هاتف: 01/836610

فاكس: 01/836611

خليوي: 03/833438

Postal Code: 10172010

P.o. Box: 24/47

Beirut- Lebanon

E.mail: dirasatccsd@gmail.com

<http://www.dirasat.net>

ثبت المحتويات

5	مقدمة.....
7	القسم الأول: الحكومات الثلاث وتفاعلها مع العدوان وتداعياته.....
7	أ- حكومة الرئيس نواف سلام: (20 شباط 2025 - 4 أيلول 2025).....
12	ب- حكومة الرئيس نجيب ميقاتي: (19 أيلول 2024 - 13 شباط 2025).....
17	ج- حكومة الرئيس فؤاد السنيورة: (12 تموز 2006 - 11 تشرين الثاني 2006).....
23	القسم الثاني: مقارنة أداء الحكومات الثلاث في الجلسات المشمولة بالدراسة.....
23	أولاً: المقارنات العامة من حيث الكم والعدد.....
24	ثانياً: المقارنة من حيث الأداء المالي.....
25	ثالثاً: جدول مقارنة الكلمات المفتاحية وأولويات الحكومات.....
25	رابعاً: التحليل العام لاستجابة الحكومة.....
29	خامساً: حول المسارات العامة للحكومات الثلاث.....
32	القسم الثالث: تقديمات الدول المانحة للبنان خلال العدوان وما بعده.....
32	أولاً: المساعدات العربية والأجنبية المالية والعينية.....
36	ثانياً: المساعدات الأميركية للبنان.....
39	القسم الرابع: التوصيات العاجلة لإطلاق إعادة الإعمار.....
42	خاتمة.....
45	الملاحق.....
47	ملحق رقم 1: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس نواف سلام من 2025/2/20 إلى 2025/9/4.....
56	ملحق رقم 2: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس نجيب ميقاتي من 2024/9/19 إلى 2025/2/13.....
63	ملحق رقم 3: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس فؤاد السنيورة حتى 11 تشرين الثاني عام 2006.....
68	ملحق رقم 4: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس فؤاد السنيورة حتى نهاية عام 2007.....
2025	ملحق رقم 5: مراسيم وقرارات الحكومات المرتبطة بالمساعدات الأميركية للبنان 2006-2009 و2024-2025.....
93	

مقدّمة

تهدف هذه الدراسة إلى الإضاءة على فترة زمنية محدّدة في عمل ثلاث حكومات حصلت أثناء توليها لمهامها اعتداءات إسرائيلية على لبنان عام 2006 وعام 2024، وقد تعاقبت خلال هذه الفترات حكومة الرئيس فؤاد السنيورة، ثم حكومة الرئيس نجيب ميقاتي، وأخيراً حكومة الرئيس نواف سلام الحالية.

رافقت الحربين وما بعدهما الكثير من التداعيات السياسية والأمنية التي طبعت صورتها وأظهرت تباينات كبيرة وعديدة في طريقة التعامل مع الأزمة الإنسانية التي أعقبتها، وما نتج عنهما من تهديم كبير في المنشآت والأبنية السكنية وغير السكنية.

جرى تحديد الفترة الزمنية التي رصدت تعامل الحكومات الثلاث في الأشهر 4-6 الأولى للحرب وهي الفترة الأكثر حرجاً بالنسبة لإعمال الإغاثة وإيصال المساعدات والتخطيط لعمليات الإعمار ورفع الاحتياجات العاجلة وتأمين التمويل المطلوب المستدام.

أمكن تقصي الملامح العامة للتعامل مع تداعيات الحرب في كل فترة من خلال مراجعة كل القوانين والمراسيم والقرارات التي صدرت في أثنائها وهو ما دفع لمراجعة آلاف المقررات الصادرة لاستخلاص الجداول النهائية المطلوب قراءتها وتحليلها.

يضع الجدول التالي إطاراً عاماً ملخصاً حول الفترة التي يغطيها البحث:

حكومة الرئيس	من	إلى	عدد الأيام	إجمالي عدد الجلسات	إجمالي عدد المراسيم المرتبطة
نواف سلام	20/2/2025	4/9/2025	196	23	27
نجيب ميقاتي	19/9/2024	13/2/2025	147	21	29
فؤاد السنيورة	12/7/2006	11/11/2006	122	02	21

في هذه الدراسة سوف يتم التطرّق إلى:

- تحليل المراسيم والقرارات الصادرة ذات الصلة من حيث الكمّ والنوع والأثر.
- الإشارة إلى بعض المواضيع غير المرتبطة بتداعيات الحرب وإعادة الإعمار، لكن مرورها بدا لافئاً في سياق البحث.
- قراءة في التقديمات الأميركية خلال العدوانين وما بعدهما.

وبالنظر إلى أن المراسيم أو القرارات الصادرة المنشورة في الجريدة الرسمية مبوبة بحسب الجهة الصادرة عنها، فقد كان لازماً البحث في مجموعة من الكلمات المفتاحية ذات الصلة التي حددت مجموعة المراسيم المرتبطة بالموضوع المعني وهذه الكلمات هي:

حرب، صراع، نزاع، عدوان، اعتداء، إسرائيلي، جنوب، نبطية، صور، بنت جبيل، مرجعيون، حاصبيا، مهدم، إرهاب، شهيد، استشهاد، ضرر، أضرار، إعادة، إعمار، إعفاء، نازح، مهجر، إغاثة، هبة، هبات، صندوق، جريح، جرحى، أميركي، يونيفيل، Undp، يونيسف... وغيرها من المؤسسات الدولية المانحة.

اعتمد هذه الدراسة بالدرجة الأولى على المصادر الرسمية للجريدة الرسمية المنشورة على موقع رئاسة مجلس الوزراء pcm.gov.lb للفترة التي غطت رئاسة الرئيسين ميقاتي وسلام (2024-2025)، ومركز المعلوماتية القانونية التابع للجامعة اللبنانية للفترة التي غطت رئاسة الرئيس السنيورة (من بداية عدوان تموز إلى نهاية عام 2007).

سوف يُستند في هذا التقرير إلى إعداد منهجية مقارنة تتناول الأبواب التالية:

1. تحليل أهم القضايا والمواضيع التي تعاملت معها الحكومات حول الحرب والعدوان الإسرائيلي

2. الكلمات المفتاحية المستخدمة ودلالاتها

3. إجمالي المساعدات المالية والعينية الخارجية

4. مراجعة أداء الحكومة

ولسهولة تقدير إجمالي المساعدات أو الهبات الخارجية وسلف الخزينة وإمكانية إجراءات المقارنات المطلوبة، جرى اعتماد قيمة الصرف بالنسبة للهبات أو المساعدات الواصلة استناداً إلى سعر صرف الدولار إلى الليرة اللبنانية بحسب ما هو معتمد رسمياً وقت صدور المرسوم.

القسم الأول: الحكومات الثلاث وتفاعلها مع العدوان وتداعياته

أ- حكومة الرئيس نواف سلام: (20 شباط 2025 - 4 أيلول 2025)¹

تغطّي هذه الدراسة الفترة الواقعة في حكومة الرئيس سلام منذ بدء تشكيل الحكومة في 20 شباط 2025 إلى تاريخ 4 أيلول 2025، وهو تاريخ الجلسة التي ناقشت قضية حساسة ومفصلية في لبنان تتعلق بحصرية السلاح بيد الدولة، أي ما يوازي 6 أشهر ونصف من عمرها.

وكنظرة أولية على أداء الحكومة تجاه تداعيات العدوان يمكن التوقف عند المحطات التالية:

- لم تتخذ أي إجراء يتعلق بالحدّ من تداعيات الحرب ولم تتخذ أي إجراء عملي محدد يخصّ قبول المساعدات أو المنح أو أية إجراءات لوجستية إلا بعد مرور 6 جلسات، أي ما يقارب الخمسة أسابيع على تسلّم الحكومة لمهامها.
- وضعت الحكومة على جدول أعمالها في ثاني جلسة حكومية لها بنداً يتعلق بإنشاء صندوق مستقل لإعادة الإعمار²، على أن يجري إعداد مشروع قانون خاص تتم إحالته على مجلس النواب، إلا أن مشروع القانون لم يُنجز فيما وقع وزير المالية اتفاقية قرض مع البنك الدولي لإطلاق هذا الصندوق بقيمة 250 مليون\$ بتاريخ 2025/8/26 دون تأسيس الصندوق رسمياً وفق الأصول.
- من إجمالي 27 بنداً للحكومة تعاملت مع العدوان هناك قانون واحد ليس من إنجازات الحكومة وهو يتعلق بإعطاء جملة إعفاءات للمتضررين (القانون 2025/22).
- تبين وجود 9 بمراسيم تتعلق بإجراء الانتخابات البلدية والاختيارية في محافظتي الجنوب والنبطية، وقد جرى إدراجها جميعها في التحليل العام لفترة حكومة الرئيس سلام المحددة باعتبارها إجراءات تنظيمية هامة وضرورية من شأنها المساهمة من الناحية الإدارية في رفع جزء الآثار السلبية في المناطق المتضررة بطريقة مباشرة فيما لو جرى تحويل الاعتمادات والمساهمات المالية المناسبة لها.

¹ - لمراجعة كل المراسيم والقرارات الصادرة في هذه الفترة انظر الملحق رقم 1.

² - يُدار -كما ورد في النص الرسمي- بشفافية ويحظى بالمصداقية محلياً ودولياً، من أجل حشد الدعم العربي والدولي اللازم من أجل بناء ما تهدم ومعالجة آثار الحرب على لبنان لاسيما الاجتماعية منها، دون أي مقايضات أو شروط.

أولاً: تحليل أهم القضايا والمواضيع التي تعاملت معها الحكومة حول الحرب والعدوان الإسرائيلي:

بلغ إجمالي عدد جلسات الحكومة 32 جلسة، إجمالي عدد الجلسات التي لم تتضمن أي بند 20 جلسة، إجمالي عدد الجلسات المتضمنة لبند حول تداعيات الحرب 12 جلسة أنتجت 27 بنداً توزعوا بحسب نوع البند والجهة الصادرة عنها على النحو التالي:

نوع البند	العدد	الجهة الصادرة عنها	العدد
مرسوم	15	وزارة الداخلية والبلديات	10
قرار	10	رئاسة مجلس الوزراء	7
إعلام هيئة التحقيق الخاصة	1	وزارة الطاقة والمياه	7
قانون ³	1	مجلس النواب	1
المجموع	27	وزارة الدفاع الوطني	1
		هيئة التحقيق الخاصة- مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	1
		المجموع	27

أمكن تلخيص أولويات الحكومة في التعامل مع العدوان الإسرائيلي من خلال المحاور الرئيسية التالية:

1. استقبال وتسهيل المساعدات الخارجية (الهبات) وكان الهدف منها هو: دعم المتضررين (بالملابس، والمواد الغذائية، والمستلزمات الطبية) ودعم البنى التحتية (مياه، طاقة شمسية). وتظهر هذه الإجراءات كأهم أولوية عالية حيث إن غالبية البنود (حوالي 15 بنداً) مخصصة لقبول وإعفاء هبات عينية ومالية مقدمة من:

- منظمات دولية مثل UNDP, NRC, Oxfam, INTERSOS, العمل ضد الجوع.
- جمعيات خيرية أجنبية (من تركيا والعراق).
- منظمات غير حكومية مثل Spirit of America.

³ - لقد جرى إدراج القانون في الدراسة بالرغم من أن هذا البند ليس عملاً من إنجازات الحكومة، بل لارتباطه المباشر بإجراء لجأ إليه النواب بعد تلوّك دأم حوالي 7 أشهر.

2. إعادة تأسيس الحكم المحلي والإدارة: حيث خصصت الحكومة تسعة بنود لتنظيم العملية الانتخابية لاختيار المختارين وأعضاء البلديات في المناطق المتضررة. ومع أن هذا الأمر يشير إلى إرادة واضحة لإعادة بناء هيكلية الحكم المحلي وإشراك المجتمع في مرحلة التعافي وإدارة شؤونه بأسرع وقت، فهو يُعدّ أيضاً ضرورة وطنية من شأنها أن تمهد لمجريات الانتخابات النيابية عام 2026.

3. نشاط مؤسسة مياه لبنان الجنوبي لجهة العمل على استعادة الخدمات الأساسية وإعادة الإعمار، وقد ركّزت الإجراءات على قطاعين حيويين هما: قطاع المياه، مع هبات مخصصة لتأهيل البنى التحتية، وتركيب خزانات، وأنظمة ضخ، وأنظمة الطاقة الشمسية لتشغيل محطات المياه. وقطاع الطاقة، من خلال مشاريع تركيب ألواح شمسية ومولدات كهربائية لضمان استمرارية الخدمات.

4. نشر القانون (رقم 22 تاريخ 11 تموز سنة 2025) الرامي إلى منح المتضررين من الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم وتعليق المهل المتعلقة بالحقوق والواجبات الضريبية ومعالجة أوضاع وحدات العقارات أو أقسامها المهمة.

5. صدور قرار حول التشدد في التدابير الاحترازية لحماية القطاع المالي والاقتصادي في لبنان لجهة التشدد في معالجة وضع القطاع المالي غير المرخص والذي يطال من شركات الصرافة وشركات تحويل الأموال والجمعيات التي تتعاطى العمليات المالية والمصرفية العاملة من دون أن تكون قد استحصلت على ترخيص من مصرف لبنان، وهو موجه إلى الجهات والأشخاص المشار إليهم في المادة الخامسة من القانون رقم 44 تاريخ 2015/11/24 المتعلقة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، والمقصود منه التضييق المالي على بعض الجهات المانحة المحلية.

ثانيًا: أبرز الكلمات المفتاحية المستخدمة ودلالاتها

الكلمة المفتاحية	عدد التكرار	الدلالة
قبول هبات عينية	13	الاستجابة للمساعدات الخارجية والمنح
انتخابات بلدية ومختارين	9	إعادة بناء الحكم المحلي
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	6	حركة سريعة لافقة لرفع الاحتياجات العاجلة
مجلس الجنوب	4	تحرك جزئي للجهات المحلية الفاعلة على الأرض مباشرة
إعفاء	3 (2)	وردت كلمة إعفاء المساعدات مرتين فقط، فيما وردت الثالثة في قانون الإعفاءات الضريبية
الهيئة العليا للإغاثة	2	تحويل نحو 2.292 مليون \$ فقط من موازنة الحكومة كسلفتي ⁴ خزينة إلى الهيئة العليا للإغاثة لتغطية نفقات الطوارئ العاجلة
العدوان الإسرائيلي	2 (1)	ذكر العدوان بالاسم مرة في قانون الإعفاءات الضريبية ومرة واحدة فقط في قرار وزارة الطاقة بشأن تقسيط الفواتير العائدة لجباية التوتر المتوسط نتيجة العدوان الإسرائيلي
سلفة خزينة	1	أعطيت الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة واحدة

ثالثًا: إجمالي المساعدات المالية والعينية

يظهر الجدول التالي أن إجمالي المساعدات العينية التي جرى تقييمها وسلف الخزينة لم تتجاوز 3.5 مليون \$ بعد مرور ستة أشهر ونصف على استلام الحكومة لمهامها وهذا مبلغ هزيل جدًا مقارنة مع حجم الكارثة التي أدت إلى تهجير الآلاف وتهديم العديد من القرى كليًا أو جزئيًا وفقدان الأراضي والمواسم الزراعية وفرص العمل، وهو ما يعكس التراخي الكبير في حشد الموارد المطلوبة لرفع احتياجات السكان.

نوع الهبة / المساعدة	العدد	القيمة \$	ملاحظات
سلف الخزينة	2	2.292.000	202 مليار ليرة
هبات أو قروض مالية	0	0	لا يوجد
هبات عينية بقيمة مالية	7	1.204.910	جميعها من خارج لبنان
هبات عينية أخرى	5	-	غير محدّدة القيمة
المجموع	14	3,496,910	من إجمالي 18 بنّاء بعد استثناء البنود التسعة الخاصة بالانتخابات

⁴ - واحدة من السلفتين كانت صدرت بمرسوم رقم 14056 تاريخ 2024/10/10 بقيمة حوالي \$44.472 أي أن السلفة صدرت أثناء حكومة الرئيس ميقاتي، لكن هنا جرى إعادة تخصيصها لتغطية نفقات الطوارئ العاجلة وكانت السلفة "بقيمة 200 مليار ليرة لاستكمال تغطية التدابير والإجراءات المتعلقة بخطة الطوارئ الوطنية". وبذلك يصبح إجمالي ما قدمته حكومة الرئيس سلام كسلف خزينة يساوي 200 مليار ليرة فقط (حوالي \$2.291.622) يضاف إليها 2 مليار ليرة من سلفة خزينة سابقة.

تجدر الإشارة إلى أن مصدر الهبات العينية التي وردت من دون ذكر قيمتها هي من جهات مختلفة مثل جمعية في أميركا وأخرى من الحكومة التركية وثالثة من العراق وهي عبارة عن ملابس ومستلزمات ومواد غذائية، ومعدات طبية، وأغطية، ومستلزمات متنوعة جرى تحديد وزنها فقط.

رابعاً: مراجعة أداء الحكومة

يمكن وصف أداء الحكومة بأنها حكومة "مستجيبة تفاعلياً" يغلب على أدائها طابع ردود الفعل على العروض والمساعدات القادمة من الخارج، بدلاً من وجود خطة استباقية شاملة تضع فيها هي أولوياتها وتطلب الدعم بناءً عليها، ويبدو أن جزءاً كبيراً من أولوياتها غير متكامل وغير استباقي بل هو مُحدد من قبل المانحين "ماذا يقدمون؟" وليس العكس وذلك بالرغم من أن الحرب كانت بدأت قبل استلام الحكومة لمهامها، وكان بإمكانها على الأقل استكمال الإجراءات المتبعة في حكومة الرئيس ميقاتي التي سبقتها.

بدا أن حكومة الرئيس سلام قد استفادت من القدرة التنفيذية المباشرة لمؤسساتها بطريقة محدودة، ما جعلها حكومة "شديدة المركزية" قدّمت التسهيلات المطلوبة لإنجاز الانتخابات البلديات والمخاتير، لكنها لم تقدم إلا اليسير جداً في مجال رفع الضرر عن الناس.

إلى ذلك فقد أمكن رسم الملامح العامة لسياسية حكومة الرئيس سلام تجاه الإعمار كما يأتي:

- يعزز وجود بندين تمويلين رئيسيين (نقل الاعتمادات) من بين 27 بنداً الانطباع بعدم وجود خطة مالية محلية جريئة لمواجهة تبعات الحرب والنزوح.
- غياب الاستراتيجية الشاملة لإعادة الإعمار، إذ لا توجد قرارات حول خطط إعادة إعمار المنازل المدمرة أو الطرق والجسور المتضررة، والتركيز على "الإغاثة" و"الإصلاح الطفيف" وليس "إعادة البناء".
- إهمال القطاع الصحي: غياب واضح لأي قرارات تتعلق بدعم المستشفيات أو المراكز الصحية المتضررة، أو توفير الرعاية الصحية النفسية والدعم النفسي- الاجتماعي للنازحين، وهو أمر بالغ الأهمية بعد الحروب.
- الاعتماد شبه الكلي على الخارج: بينما الهبات مفيدة، فإن غياب القرارات حول تخصيص ميزانية محلية كبيرة أو إطلاق صندوق وطني لإعادة الإعمار يُظهر ضعفًا في القدرة الذاتية على التمويل والاستجابة.

ب- حكومة الرئيس نجيب ميقاتي: (19 أيلول 2024 - 13 شباط 2025)⁵

جرى رصد الإجراءات المتخذة في حكومة الرئيس ميقاتي خلال الفترة الممتدة من بدء العدوان بعد حادثة البيجر وصولاً إلى تاريخ انتخاب رئيس جمهورية واستقالة الحكومة حتى تشكيل حكومة الرئيس نواف سلام. خلال هذه الفترة التي تقارب الخمسة أشهر لم يصدر عن مجلس النواب أي قانون يمكن أن يشكّل رافعة معينة فيما خصّ العدوان وتداعياته، وإن كان مشروع قانون إعفاء المتضررين من العدوان من بعض الرسوم والضرائب كان قيد الدرس وقتها في اللجان النيابية.

يُذكر أيضاً أن سلفة الخزينة التي أقرت لتلزييم رفع الردم في المناطق المتضررة "بقيمة 4000 مليار لتنفيذ المهام المحددة لكل الوزارات لاتخاذ التدابير والإجراءات كافة المتعلقة بمسح الأضرار ورفع الانقاص"⁶ هي إحدى إنجازات هذه الحكومة وإن كانت مفاعيلها والإجراءات التنفيذية لها قد ظهرت في عهد حكومة الرئيس سلام.

أولاً: تحليل أهم القضايا والمواضيع التي تعاملت معها الحكومة حول الحرب والعدوان الإسرائيلي:

بلغ إجمالي عدد جلسات الحكومة 21 جلسة، وإجمالي عدد الجلسات التي لم تتضمن أي بند 8 جلسات، وإجمالي عدد الجلسات المتضمنة لبنود حول تداعيات الحرب 14 جلسة أنتجت 29 بنداً توزعت بحسب نوع البند والجهة الصادرة عنها على النحو التالي:

العدد	الجهة الصادر عنها
61	رئاسة مجلس الوزراء
5	وزارة الصحة العامة
2	وزارة البيئة
2	وزارة الطاقة والمياه
2	وزارة المالية
1	وزارة الداخلية والبلديات
1	وزارة الزراعة
29	المجموع

نوع البند	العدد
مرسوم	52
قرار	2
تعميم	2
المجموع	29

⁵ - لمراجعة كل المراسيم والقرارات الصادرة في هذه الفترة انظر الملحق رقم 2.

⁶ - مرسوم رقم 14432 تاريخ 2024/12/18.

أمكن تلخيص أولويات الحكومة في التعامل مع العدوان الإسرائيلي من خلال ما يلي:

1. إنَّ بنود مجلس الوزراء في الفترة المحددة تعكس صورة واضحة لاستجابة حكومية متعددة الأوجه حول العدوان الإسرائيلي. تركّزت هذه الاستجابة في أربعة محاور رئيسية هي: الإغاثة العاجلة، والدعم المالي والتعويضي، والدعم اللوجستي والبيئي، والتسهيلات الضريبية والجمركية، ما يعني أن تنوُّع البنود هو انعكاس لمحاولة شاملة لمعالجة التداعيات المباشرة للعدوان على المستويين البشري والمادي.
 2. جرى تخصيص أموال طائلة إن على المستوى المحلي أو عبر جهات خارجية مانحة، وكان الهدف منها هو: دعم المتضررين المباشرين بالتعاون مع فاعلين أساسيين محليين هم: مجلس الجنوب والهيئة العليا للإغاثة.
 3. تحويل اعتمادات من الموازنة العامة عبر موازنة المالية (بصورة غير مسبقة) إلى اتحاد بلديات الضاحية الجنوبية (900 مليار ليرة) ومجلس الجنوب (900 مليار ليرة) والهيئة العليا للإغاثة (500 مليار ليرة) لرفع الأنقاض في مختلف المناطق التي تعرّضت للعدوان الإسرائيلي، مما يعكس حجم التدخل العاجل لرفع آثار الاعتداءات.
 4. حصول استنفار طبي داخل وزارة الصحة لقبول الهبات المالية والعينية ولدعم استقبال المصابين والجرحى ودعم المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية.
 5. تحرك إيجابي سريع لوزارات الخدمات:
- وزارة البيئة: التي وضعت المبادئ العامة لنقل الردم لاسيما وضع مجموعة من الإرشادات البيئية التي تتضمن: أسس التدوير والمعالجة، والتخلص النهائي من الردم الناتج عن العدوان، ووضع إرشادات عامة لتحديد مواقع تجميع الردم المؤقت والمعالجة، ومبادئ النقل والمعالجة والتخلص النهائي، وهو أمر غالباً ما يتم إهماله أو تأخير البت فيه.
 - وزارة الزراعة: متابعة عمليات الكشف الميداني وتوثيق الأضرار، واقتراح إجراءات الطوارئ العاجلة لمعالجة الأضرار الملحة الناتجة عن العدوان الإسرائيلي.
 - وزارة الطاقة والمياه: التأكيد على قرار المقاطعة لإحدى الشركات الموردة لأجهزة لزوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني المشمولة بمقاطعة البضائع

الإسرائيلية، والحصول على سلفة خزينة وتخصيصها لتغطية كلفة الديزل في مراكز إيواء النازحين لمدة 4 أشهر، وهو تدبير حيوي للحفاظ على الظروف المعيشية الأساسية للمهجرين.

– 40٪ من المراسيم أو القرارات الصادرة في هذه الفترة كانت لرئاسة مجلس الوزراء، مما يعكس الاهتمام الرفيع والعالي المستوى في الاستجابة لآثار العدوان.

6. الدعم المباشر للعاملين في مجلس الجنوب من خلال سلفة خزينة بدل "تعويض المتأثرة لجميع العاملين عن الفترة الممتدة من 2024/10/1 لغاية 2024/12/31"، (مرتين بإجمالي يزيد على 200 ألف\$).

7. تم إعفاء جميع الشحنات الإغاثية الواردة من الجهات الخارجية من كافة الرسوم الجمركية والضرائب وهو إجراء عملي وفعال لجذب وتشجيع المساعدات الدولية وتسهيل وصولها، لكن الإعفاءات كانت مخصصة لكل هبة أو منحة بشكل مباشر.

8. جرى إعفاء المشتريات المحلية التي تكفل بها مجلس الجنوب من الضرائب، ما يؤكد اهتمام الحكومة على أعلى مستوياتها بأعمال الإغاثة ورفع الأضرار.

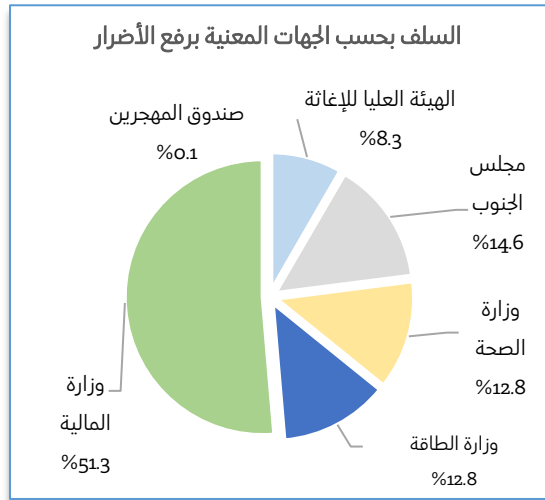
9. المركزية في التمويل والتخطيط حيث جرى توجيه الأموال (سلف الخزينة) والقرارات الضريبية والإعفاءات من مستوى مركزي (رئاسة مجلس الوزراء، الوزارات، الهيئة العليا للإغاثة) بالتزامن مع نمط عمل لا مركزي عزز الاستقرار المؤسسي والمحلي من خلال منح مكافآت المتأثرة للعاملين في القطاع العام (مجلس الجنوب، صندوق المهجرين) ما يُظهر اهتماماً باستقرار الجهاز الحكومي وتحفيزه خلال الأزمة.

ثانيًا: أبرز الكلمات المفتاحية المستخدمة ودلالاتها

الكلمة المفتاحية	عدد التكرار	الدلالة
سلفة خزينة ⁷	13	توفير كل الإمكانيات الداخلية
مجلس الجنوب	11	تكليف مباشر للجهة المعنية على الأرض تحويل نحو 14.6% من إجمالي السلف
هبة/ هبات	7	هبتان مائتان بقيمة عينية و5 هبات عينية غير محدّدة القيمة
وزارة الصحة العامة	5	تحرك ملحوظ للجهات المحليّة الفاعلة
النازحون/ المتضررون	4	الاعتراف الرسمي بالوضع المستجد
إعفاء من الرسوم الجمركية	4	استجابة رسمية نشطة لقبول المساعدات
اعتداء/ عدوان إسرائيلي	3	تبني رسمي لمقولة أن ما حصل هو عدوان
الهيئة العليا للإغاثة	3	تحويل 650 مليار ليرة للهيئة

ثالثًا: إجمالي المساعدات المالية والعينية:

خلال الأشهر الخمسة الأخيرة من عمر حكومة الرئيس ميقاتي أمكن تحديد إجمالي المساعدات والهبات المالية المقدمة على النحو التالي:



نوع الهبة/ المساعدة	العدد	القيمة \$
هبة مالية محلية	0	
هبات مالية خارجية	0	
سلف خزينة	13	87,525,258
هبات عينية بقيمة مالية	2	71,680.2
مساعدات عينية خارجية	6	
المجموع		87,596,938.63

ويوضح الرسم البياني التالي إجمالي توزّع المساعدات والهبات والمنح بحسب الجهات المحليّة المتلقية، وهو ما عكس الاهتمام الرسمي حول أهمية إشراك كل الجهات العاملة على الأرض من أجل رفع الضرر.

⁷ - تصدر السلف وقسم من المساعدات أو الهبات بالعملة اللبنانية وجرى تحويلها جميعاً إلى الدولار لتسهيل عملية الجمع.

رابعًا: مراجعة أداء الحكومة

خصّصت حكومة الرئيس ميقاتي عددًا من سلف الخزينة بشكل متكرر، مما يدل على مرونة في الصرف وسرعة في توفير السيولة النقدية اللازمة خاصة وأنها تعاملت مع حالات الطوارئ الفورية التي ظهرت في بداية العدوان، حيث تبين بالعموم أن الاستجابة كانت نشطة ومنظمة إلى حد كبير بالنظر إلى حجم الكارثة التي أسفرت عن إصابة آلاف الأفراد في مختلف المناطق اللبنانية دفعة واحدة.

قدّمت الحكومة إسهامات حقيقية وفي محلها بدءًا من النظر إلى المعالجة البيئية للردم وصولاً إلى استقبال المساعدات العينية التي قاربت الاحتياجات الصحية في الوقت الفعلي المطلوب.

وبالرغم من أن سلف الخزينة ترتّب أعباء على موازنة الدولة، فقد ساهمت في جعل قضية الاعتداء شأنًا وطنيًا لا شأنًا مناطقيًا، وسمحت بتوجيه الأموال حيث ترى الحكومة الأولوية القصوى، كما أن ضخّ هذه الأموال في المجتمع المحلي لشراء مواد من السوق المحلي، أو لدفع أجور عمال محليين، أو للتعاقد مع شركات محلية لأعمال الإغاثة، من شأنه دفع الاقتصاد المتعثر بسبب العدوان قُدّمًا. أضف إلى ذلك أن سلف الخزينة تساهم في تعزيز فرص محاسبة الحكومة على كيفية صرف أموالها الداخلية مقارنة بالمساعدات الخارجية المعقدة.

اعتمدت حكومة الرئيس ميقاتي نمط الإدارة المتكاملة في أوقات الأزمات والكوارث الذي يجمع بين التخطيط المركزي والتنفيذ المحوري والتعاون الدولي.

إلى ذلك، أمكن رسم الملامح العامة لسياسية حكومة الرئيس ميقاتي العامة تجاه تداعيات العدوان كما يأتي:

- التأثير الهام لكن المحدود للمساعدات الخارجية المقدمة في أوقات الطوارئ.
- عدم الاستدامة: المساعدات الخارجية لا تبني قدرات محلية دائمة، وقد ظهر هذا الأمر بوضوح بعد استلام الرئيس سلام سدة الرئاسة، فقد تبين أن توقف هذه المساعدات قد أضرّ كثيرًا بإطلاق عملية الإعمار.

ج- حكومة الرئيس فؤاد السنيورة: (12 تموز 2006 - 11 تشرين الثاني 2006)⁸

وهي تمتد من بداية عدوان تموز 2006 حتى 11 تشرين الثاني عام 2006، ما يعني أنها تغطي الأشهر الأربعة الأولى للعدوان، لحين استقالة الوزراء الشيعة الخمسة: الخارجية، الطاقة والمياه، العمل، الصحة، الزراعة، قبل أن ينضم إليهم وزير الدفاع يعقوب الصراف.

لكن التحليل العام لفترة حكومة الرئيس السنيورة سوف يتوسع لاحقاً ليشمل عام 2007 الذي شهد تغيرات كبيرة في البلاد على مختلف الأصعدة. وبالرغم من النقاشات الدائرة حول ميثاقية الحكومة وقراراتها، وما رافقها من امتناع رئيس الجمهورية آنذاك أميل لحود عن إمضاء القرارات والمراسيم الصادرة عن الحكومة، واستمرت الحكومة في اتباع الإجراءات الشكلية نفسها في إرسال طلب موافقة رئيس الجمهورية على قراراتها، فكان اتخذت شكلاً جديداً للبند التي باتت تصدر حتى مسمى "مرسوم نافذ حكماً أو قرار نافذ حكماً".

أولاً: تحليل أهم القضايا والمواضيع التي تعاملت معها الحكومة حول الحرب والعدوان الإسرائيلي

بلغ إجمالي عدد جلسات الحكومة 21 جلسة، وإجمالي عدد الجلسات التي لم تتضمن أي بند 11 جلسة، وإجمالي عدد الجلسات المتضمنة لبند حول تداعيات الحرب 10 جلسات أنتجت 21 بنداً، توزعت بحسب نوع البند والجهة الصادرة عنها على النحو التالي:

العدد	الجهة الصادر عنها
9	رئاسة مجلس الوزراء
7	وزارة البيئة
2	وزارة الطاقة والمياه
1	وزارة التربية
1	وزارة الاتصالات
1	مصرف لبنان
21	المجموع

نوع البند	العدد
مرسوم	20
قرار	1
المجموع	21

⁸ - لمراجعة كل المراسيم والقرارات الصادرة في هذه الفترة انظر الملحق رقم 3 و4.

أمكن تلخيص أولويات الحكومة في التعامل مع العدوان الإسرائيلي من خلال ما يلي:

1. عكست بنود مجلس الوزراء في الفترة المحددة صورة واضحة لاستجابة حكومية متعددة الأوجه حول العدوان الإسرائيلي. تركّزت هذه الاستجابة في ثلاثة محاور رئيسية هي: الإغاثة العاجلة، والدعم اللوجستي في المجال البيئي، وتقديم الهبات والمساعدات لأعمال الإغاثة وتضمّنت نحو 68% من البنود التي كانت عبارة عن هبات ومساعدات (15 مرسومًا من إجمالي 21) أبرمت بعد نحو 4 أشهر على بدء الحرب وهي الفترة التي تزامنت مع استقالة الوزراء الستة من الحكومة إثر ما عرف بالخلاف على معالجة شبكة "الاتصالات الأرضية".
2. جرى الاعتماد بشكل أساسي على المنح والمساعدات والهبات الخارجية (المالية والعينية) التي ركّزت على دعم المتضررين المباشرين بالتعاون مع فاعل محلي واحد هو الهيئة العليا للإغاثة.
3. حصول استنفار بيئي داخل وزارة البيئة لقبول الهبات المالية والعينية وللحد من آثار التلوث النفطي بفعل الاعتداء على معمل الجية الحراري (9 بنود من أصل 21 أي نحو 43% من المراسيم والقرارات).
4. تحرك إيجابي سريع لوزارة التربية أجاز لأصحاب المدارس الخاصة المجانية وغير المجانية التي دُمرت أبنيتها أو تصدعت بنتيجة العدوان الإسرائيلي ولم تعد صالحة للاستعمال بحالتها الحاضرة، استخدام أبنية مؤقتة بصورة استثنائية للعام الدراسي 2006 - 2007 دون التقيد بالشروط الفنية المحددة في المرسوم 4030 تاريخ 15/7/1987، وذلك بقرار يصدر عن وزير التربية والتعليم العالي، ما عكس مرونة في معالجة أحد أبرز الآثار الاجتماعية المهمة المتعلقة بتداعيات الحرب.
5. اقتصرت المراسيم الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء على قبول الهبات وإعادة توزيعها أو إعطاء سلف خزينة (10 من 21 بندًا).
6. تصرف مصرف لبنان بمسؤولية تجاه المواطنين المتضررين المستفيدين من قروض الإسكان لجهة اتخاذ إجراءات طارئة لمعالجة ديون العملاء المتضررين جراء عدوان تموز 2006 على لبنان.

7. اتخاذ الحكومة بمرسوم أمراً واحداً يعفي كل الهبات الواردة بقصد المساعدة أو الإغاثة من جميع الرسوم والضرائب لمدة شهر ونصف مقدماً وهو بند حاسم لتسريع وصول المساعدات وعدم تعطيلها بالروتين.
8. إدراج بعض المصطلحات المرتبطة بالحدث مثل: إعادة الإعمار، والعدوان الإسرائيلي في نصوص المراسيم الصادرة.
9. تنوُّع في الجهات العربية والدولية المانحة: مصر، صندوق الأوبك للتنمية الدولية، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، البنك الدولي، دولة الكويت، الجمهورية الإيرانية، النروج، فنلندا، قبرص... الخ.

ثانيًا: أبرز الكلمات المفتاحية المستخدمة ودلالاتها

الكلمة المفتاحية	عدد التكرار	الدلالة
هبة/ هبات	13	الاعتماد على المساعدات التي كانت خارجية بأغلبها
العدوان الإسرائيلي	12	ورد المصطلح في نص شرح البند وهو المفتاح الرئيسي الرسمي المعتمد في توصيف الحدث وتبني أن ما حدث هو عدوان
إزالة التلوث النفطي	7	الإقرار بحجم الكارثة البيئية الحاصلة وطلب المساعدة
سلفة خزينة	4	اعتماد آليات التمويل المحلي
الهيئة العليا للإغاثة	3	الجهة المحلية الرسمية المعتمدة في أعمال الإغاثة بالرغم من جهوزية مجلس الجنوب وقتها
إعادة الإعمار	2	النص الرسمي المعتمد لشرح وتوصيف العملية المطلوبة

ثالثًا: إجمالي المساعدات المالية والعينية

من إجمالي البنود المتعلقة بالعدوان الإسرائيلي أمكن تفصيل قيمة الهبات المالية والعينية على النحو التالي:

نوع الهبة/ المساعدة	العدد	القيمة \$	ملاحظات
هبة مالية محلية	1	2,155,000	من شركة MTC (MIC2) لصالح وزارة الاتصالات لاستعمالها بإعادة ترميم الشبكة الخلوية المتضررة، وتحسين وتوسيع التغطية في منطقة الجنوب والقرى والمدن الحدودية.
هبات مالية خارجية	12	1,199,425,000	(41.6% من السعودية، 25% من قطر، 33.1% من الكويت) جرى فتح حساب بكل منها في مصرف لبنان.
سلف خزينة	4	22,000,000	33 مليار ليرة على سعر صرف 1500 ليرة/ \$.
هبات عينية محلية وخارجية لا يمكن تقييم قيمتها المالية	8		- هبة عينية مقدمة من جمهورية مصر العربية لصالح وزارة الطاقة والمياه من دون تحديد ماهية الهبة أو قيمتها وأية شروط أخرى متعلقة. - هبة عينية مقدمة من شركة (Tavanir) الإيرانية إلى وزارة الطاقة والمياه اللبنانية عبارة عن دراسة جدوى لمعمل الذوق الحراري في لبنان. 6 هبات عينية للمساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني من الكويت، النروج، فرنسا، إسبانيا، فنلندا، قبرص، من دون تحديد ماهية الهبة أو قيمتها أو أية شروط أخرى متعلقة.
المجموع		1,223,580,000	98% من الهبات هي خارجية ومن ثلاث دول عربية

رابعاً: مراجعة أداء الحكومة

يمكن وصف أداء حكومة الرئيس السنيورة بأنها حكومة الاستفادة من حصول الأزمة، إذ بغضّ النظر عن واقع التطورات السياسية وحجم المكتسبات التي كان مطلوب العمل عليها لصالح "مشروع الشرق الأوسط الجديد" وما ترتب عليه لاحقاً من استقالة سبعة وزراء وبقاء الحكومة في مرحلة إصدار مراسيم نافذة حكماً بفعل امتناع رئيس الجمهورية العماد أميل لحود عن إمضاء أية مراسيم خاصة بالحكومة، استمرت الحكومة في طلب المساعدات والمعونات المالية والعينية.

لم تصرف الحكومة مخصصات كافية من سلفات الخزينة للحدّ من تبعات الحرب، ولا هي كلفت مجلس الجنوب المعني مباشرة متابعة أحوال النازحين أو المتضررين، ولا هي وضعت خطة لعملية إعادة الإعمار بعد انقضاء الحرب واستتباب الأمن تدريجياً.

وبالعموم تصرّفت حكومة الرئيس السنيورة باعتبارها حكومة شديدة المركزية وقد كشفت المراسيم والقرارات التي صدرت لاحقاً عام 2007 عن قدرة كبيرة لجلب المساعدات الخارجية وإن كان قسم كبير منها عبارة عن قروض وليس هبات.

من غير المؤكد معرفة كم ازدادت الديون المترتبة على لبنان خلال هذه الفترة بالذات جراء استجلاب الأموال والمساعدات من دون خطة مسبقة للرد على حجم الدمار الحاصل، لكن تبين لاحقاً أن جزءاً من المساعدات التي وصلت في هذه الفترة جرى تخصيصها لمناطق لم تتعرض للاعتداءات أصلاً.

إلى ذلك، أمكن رسم الملامح العامة لسياسية حكومة الرئيس السنيورة تجاه الإعمار كما يأتي:

- انعقاد 21 جلسة خلال فترة العدوان حتى 11 تشرين الثاني 2006، لكن لم يترافق ذلك مع إعلان حالة الطوارئ في البلد.
- قبول هبات من جهات مانحة من دون تحديد ماهيّة هذه الهبات ونوعها (مثل: تجهيزات لإعادة بناء بعض ما دمرته الحرب، قبول المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني. الخ) مما يجعل من الصعب تقييم الحجم الكلي للمساعدة.
- لم يتبين وجود مساعدات أو مساهمات فعلية في قطاع الصحة باستثناء سلفة خزينة وحيد لمستشفى الشهيد رفيق الحريري بقيمة مليوني \$ (3 مليارات ليرة)، كما يظهر أن

كافة مستشفيات منطقة الجنوب المعنية بالحرب لم تتلقَ أية مساعدات في المجال الصحي.

– لم يتبيّن وجود أية إجراءات في المجال الإغاثي المباشر للسكان المهجرين أو المتضررين من الحرب لا في الجنوب ولا في غيره من المناطق، كما لم يتبيّن وجود أية خطة مباشرة أو غير مباشرة لإزالة الألغام أو لرفع الأضرار من الأراضي الزراعية التي تأثرت بالعدوان بشدّة.

خامساً: حكومة الرئيس السنيورة حتى نهاية عام 2007

بالعموم وبعد استقالة الوزراء الشيعة، شهدت نهاية عام 2006 وكل عام 2007 إدراج 96 بنداً منها ثمانية بنود تتعلق بإحالة قضايا تمس أمن الدولة على المجلس العدلي و88 بنداً لها صلة بقبول هبات أو إمضاء اتفاقيات مالية مرتبطة بإعادة الإعمار، منها مساعدات وهبات مالية بقيمة 75.3 مليون\$ و5 ملايين يورو إضافة إلى قبول قرض من البنك الأوروبي للتمير بقيمة 100 مليون\$ لإعادة إعمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يضاف إليها نحو 26 بنداً تضمنت هبات عينية لدراسة وإصلاح طرق وجسور مهدمة بأغلبها.

نوع البند	العدد	القيمة مليون\$
إحالة قضايا على المجلس العدلي	8	
هبات أو إمضاء اتفاقيات مالية مرتبطة بإعادة الإعمار	88	5 ملايين يورو + 75.3 مليون\$
قرض من البنك الأوروبي للتمير	1	100
هبات عينية	36	
تعويضات استملاكات من هبات	غير محدد	22
المراسيم النافذة حكماً	57	
القرارات النافذة حكماً	31	

كذلك أمكن في الفترة نفسها رصد الحكومة لمبلغ 22 مليون\$ "للمشاريع المرفقة في كتاب مجلس الإنماء والإعمار لتغطية تعويضات الاستملاك والممولة بقروض أو هبات من صناديق تمويل أجنبية وتفويض وزير المالية إصدار سندات خزينة تباعاً ووفقاً للملفات المنجزة للمشاريع"، ويعتبر إجراء تمويل الحكومة من سندات خزينة أمراً مستحدثاً في عمل الحكومة، إذ إن الاستملاكات تغطي عادة من موازنة الدولة وليس من صناديق التمويل.

تجدر الإشارة إلى أنه ابتداءً من تاريخ استقالة الوزراء الستة في 11 تشرين الثاني 2006 حتى نهاية عام 2007 صدر 66 مرسومًا "نافذًا حكمًا" و30 قرارًا "نافذًا حكمًا"، 76٪ منها صدرت عن رئاسة مجلس الوزراء وحدها وهو ما يعكس الأزمة السياسية التي كانت تمر بها البلاد والتي جرت تغطيتها من خلال استجواب هذا الكمّ غير المسبوق من الهبات والمساعدات.

القسم الثاني: مقارنة أداء الحكومات الثلاث في الجلسات المشمولة بالدراسة

عملية تظهر البيانات السابقة الخاصة بالمراسيم والقرارات الصادرة عن الحكومات الثلاث استراتيجيات واضحة ومختلفة للتعامل مع العدوان وتداعياته، ويمكن النظر إليها مجتمعة من خلال الجداول المقارنة التالية:

أولاً: المقارنات العامة من حيث الكم والعدد

الحكومة المعيار	حكومة الرئيس سلام	حكومة الرئيس ميفاتي	حكومة الرئيس السنيورة
إجمالي عدد الجلسات	32	21	21
إجمالي عدد الجلسات التي لم تتضمن أي بند حول معالجة آثار العدوان	20	8	11
إجمالي المراسيم والقرارات	27	29	21
عدد المراسيم والقرارات	15- مرسومًا 10- قرارات قانون إعلام هيئة التحقيق الخاصة	25- مرسومًا قراران تعميمان	20- مرسومًا قرار واحد
أعلى عدد مراسيم وقرارات صادرة عن	وزارة الداخلية (10) رئاسة مجلس الوزراء (7) وزارة الطاقة (7)	رئاسة مجلس الوزراء (16) وزارة الصحة (5) وزارات البيئة، الطاقة والمياه، المالية (2 لكل منها) ما يعكس اهتمام التعامل الأعلى على مستوى رئاسة الوزراء	رئاسة مجلس الوزراء (9) وزارة البيئة (7) وزارة الطاقة والمياه (2) ما يعكس اهتمام التعامل الأعلى على مستوى رئاسة الوزراء
أول قرار / مرسوم متعلق بتداعيات العدوان بعد	6- جلسات 42- يومًا	مباشرة في اليوم التالي، أول جلسة بعد حادثة البيجر	مباشرة بعد أول يوم من بدء عدوان تموز 2006

ثانيًا: المقارنة من حيث الأداء المالي

الحكومة المعيار	حكومة الرئيس سلام	حكومة الرئيس مقاتي	حكومة الرئيس السنورية
إجمالي قيمة الهبات والمساعدات المالية	\$3,496,910 (قيمة الهبات المعلنة)	\$ 87,596,938.63 (قيمة السلف والهبات)	\$1,223,580,000 (قيمة الهبات والسلف)
متوسط حجم القرار المالي / إجمالي عدد الجلسات	منخفض جدًا (~ 130 ألف \$)	متوسط (~\$3,000,000)	مرتفع جدًا (~\$58,265,714)
مصدر التمويل الخارجي	منظمات دولية (ألمية)، جمعيات، دول (أميركا، تركيا، العراق)	الموازنة العامة ومنظمات دولية: اليونيسف، Hands to Donate، فرنسا، العراق، صندوق الأمم المتحدة والسكان في لبنان (UNFPA)	دول مانحة متعددة: السعودية، قطر، الكويت، فرنسا، مصر، إيران، النروج، فرنسا، إسبانيا...، مؤسسات مالية (البنك الدولي، الصندوق العربي)
نوع التمويل الرئيسي الغالب	هبات عينية (ملابس، معدات، مواد غذائية)	أموال نقدية مباشرة (سلف) وهبات عينية مختلفة	هبات نقدية ضخمة خارجية لا تقل عن \$1,199,425,000
الإجراءات الإدارية ذات الطابع المالي	لم ترد أية إشارة حول الإعفاءات الجمركية للحبات أو المساعدات	متابعة ميدانية، تنفيذ خطط في مجال المعالجة البيئية للردم. جرى إعفاء كل هبة أو مساعدة من الرسوم والضرائب على حدة	فتح حسابات خاصة، إجراءات استثنائية إعفاء من الرسوم والضرائب (مرة واحدة فقط) لمجموعة من الهبات
المصطلح المالي السائد	قبول هبة (تكرار 13 مرة)، مما يعكس الدور القلبي للحكومة	سلفة خزينة (13 مرة)، إعطاء (12 مرة)، قبول (7 مرات) وهو ما يعكس الدور الفاعل والمبادر للحكومة	هبة مالية (تكرار عالٍ 13 مرة)، سلفة خزينة (4 مرات) مما يعكس دورًا طويل الأمد لرؤية إعادة الإعمار ومستلزماتها

ثالثاً: جدول مقارنة الكلمات المفتاحية وأولويات الحكومات

الحكومة / الكلمات المفتاحية	حكومة الرئيس سلام	حكومة الرئيس ميقاتي	حكومة الرئيس السنيورة
كلمات وصفت أوضاع السكان	متضررون: ورد في نص قانون الإعفاءات وليس في مراسيم الحكومة نفسها	نازحون، صامدون، متضررون (3 مرات)	متضررون (مرّتان): مدارس و"معالجة القروض الممنوحة لعملائها المتضررين"
كلمة إعادة الإعمار	0 مرة	مرة واحدة	مرّتان
تبني مقولة أن ما حصل هو "عدوان إسرائيلي" بالاسم	ورد ذكر العدوان في المراسيم مرة واحدة	ورد ذكره في المراسيم ثلاث مرات	ورد ذكره في المراسيم تسع مرات
الجهة الرسمية الأبرز المعنية بأعمال الإغاثة ورفع الأضرار	مؤسسة مياه لبنان الجنوبي مجلس الجنوب	مجلس الجنوب، وزارتنا الصحة والطاقة، الهيئة العليا للإغاثة	وزارة البيئة، الهيئة العليا للإغاثة
الأولويات بالعموم	أعمال إغاثة محدودة	إغاثة عاجلة، دعم العاملين، معالجة أولية	معالجة كبرى (تلوث نفطي)، قبول مساعدات من جهات مانحة محلية: دراسات جدوى وتنفيذ إصلاحات طرق وجسور

رابعاً: التحليل العام لاستجابة الحكومة

الحكومة / مجال الأداء	حكومة الرئيس سلام	حكومة الرئيس ميقاتي	حكومة الرئيس السنيورة
التعامل مع الحدث الآني	التأخير والمماطلة هي سمة الموقف	اعتبار الكارثة الحاصلة متعددة الأبعاد وتحتاج لاستجابة متعددة الجوانب	التصدّي لنتائج العدوان عبر المشاريع والتمويل الكبيرين
الاستجابة للأزمة	ضعيفة: محدودة استقبال الهبات والتبرعات	عالية: من خلال سلف خزينة فورية لكن محدود في جذب التمويل الخارجي	عالية: سلف خزينة وقبول هبات من جهات خارجية (لم ترتب أعباء على خزينة الحكومة في البداية)
الاستفادة من المبادرات المحلية	غير موجودة	غير موجودة	غير موجودة في الفترة المحددة للدراسة لكنها كانت كثيرة في الفترة اللاحقة
البعد البيئي	غير موجود	تعميمان لوزارة البيئة لمعالجة الردميات	التصدّي لمعالجة التلوث النفطي من خلال قبول المساعدات لإزالة التلوث النفطي عن الشاطئ

قبول الهبات العينية الواردة ومساعدة المتضررين جراء العدوان، وإعفاؤها من الرسوم الجمركية	مكافآت العاملين: تسديد تعويض المثابرة للعاملين في مجلس الجنوب	غير موجودة	الرعاية الاجتماعية
متقدم، كانت الأكثر قدرة على رسم رؤية للتمويل، ووضعت الأساس لإعادة إعمار ضخمة لكن نتائجها ستظهر على المدى الطويل	مقبول، تحركت الحكومة بمواردها الذاتية لمعالجة الاحتياجات العاجلة للمتضررين والبنية التحتية: قرارات بطابع تشغيلي لرفع الردم من الضاحية والجنوب	لا يوجد	الاستعداد للمستقبل (إعادة إعمار)
لا تعقيدات بيروقراطية بالعموم، لكن تبين فيما بعد أن قسماً كبيراً من هذه المساعدات قد جرى تحويلها إلى مناطق لم تتأثر سلباً بالعدوان	ضغط على الخزينة العامة: الاعتماد الكبير على السلف الداخلية وضع عبئاً مالياً فوراً على موازنة الدولة. لكن على الرغم من فعاليتها الآنية، كانت الأموال موجّهة بغالبيتها لأعمال رفع الأضرار خاصة مع استمرار الاعتداءات	رد الفعل بدلاً من المبادرة: إستراتيجية كانت الحكومة كانت سلبية إلى حد كبير، تنتظر المساعدات ثم تسهل وصولها. هناك القليل من المبادرات التمويلية الداخلية المباشرة، وتركيز لمعظم المساعدات على الإغاثة العاجلة وليس لإعادة الإعمار	نقاط ضعف الاستجابة

مقارنة أداء الحكومات الثلاث في معالجة تداعيات العدوان في الفترة المحددة للدراسة

1. المقارنات العامة من حيث الكم والعدد

حكومة سلام	حكومة ميقاتي	حكومة السنيورة
إجمالي عدد الجلسات		
32	21	21
جلسات لم تتضمن بند حول تداعيات العدوان		
20	8	11
إجمالي المراسيم والقرارات		
27	29	21
أعلى عدد مراسيم صادرة عن		
وزارة الداخلية (10)	رئاسة مجلس الوزراء (16)	رئاسة مجلس الوزراء (9)
أول قرار متعلق بالعدوان		
بعد 6 جلسات (42 يوم)	مباشرة (أول جلسة)	مباشرة (أول يوم)

2. الكلمات المفتاحية والأولويات

حكومة سلام	حكومة ميقاتي	حكومة ميقاتي
كلمات وصفت أوضاع السكان		
متضررون (في نص قانون)	"نازحون، صامدون، متضررون"	متضررون (مرتان)
ذكر كلمة "إعادة الإعمار"		
0	1	2
ذكر "عدوان إسرائيلي" بالاسم		
1	3	9
الجهة الرسمية الأبرز المعنية بمعالجة تداعيات العدوان		
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مجلس الجنوب، وزارت الصحة والطاقة	الهيئة العليا للإغاثة، وزارة البيئة
الأولويات بالعموم		
أعمال إغاثة محدودة	إغاثة عاجلة ودعم العاملين	معالجة كبرى (تلوث نفطي)

مقارنة أداء الحكومات الثلاث في معالجة تداعيات العدوان في الفترة المحددة للدراسة

3. المقارنة من حيث الأداء المالي

حكومة السنيورة	حكومة ميقاتي	حكومة سلام
إجمالي قيمة الهبات والمساعدات المعلنة (\$)		
M 1.223.6	M 87.6	M 3.5
مرتفع جداً ↑	متوسط	منخفض جداً ↓
متوسط حجم القرار المالي		
مصدر التمويل الخارجي		
دول مانحة، مؤسسات مالية	موازنة عامة، منظمات دولية	منظمات دولية، جمعيات دول
نوع التمويل الرئيسي الغالب		
هبات نقدية ضخمة	سلف خزينة	هبات عينية
المصطلح المالي السائد		
هبة مالية (رؤية إعمار)	سلف خزينة (دور فاعل)	قبول هبة (دور مُتلقّي) \$

4. التحليل العام للاستجابة

حكومة السنيورة	حكومة ميقاتي	حكومة سلام
التعامل مع الحدث الآني		
تصدّي عبر تمويل كبير	استجابة متعددة الجوانب	تأخير ومماطلة
الاستجابة للأزمة		
عالية (سلف وهبات خارجية)	عالية (سلف خزينة فورية)	ضعيفة (استقبال هبات)
البعد البيئي		
التصدّي للتلوث النفطي	تعاميم لمعالجة الردميات	غير موجود
الرعاية الاجتماعية		
قبول هبات وإعفاء جمركي	مكافآت للعاملين	غير موجود
الاستعداد للمستقبل (إعادة الإعمار)		
متقدم (رؤية تمويل)	مقبول (موارد ذاتية)	لا يوجد
نقاط ضعف الاستجابة		
تحويل المساعدات لمناطق فقيرة لكن غير متأثرة	ضغط على الخزينة العامة	رد فعل سلبي، انتظار مساعدات

خامساً: حول المسارات العامة للحكومات الثلاث

بالرغم من تشابه الظروف العامة للعدوان الإسرائيلي على لبنان وتقارب المدة الزمنية التي جرى فيها البحث حول تداعيات العدوان، تعاملت الحكومات الثلاث مع الحدث بطرق مختلفة كما أوضحنا آنفاً. وبالإجمال، تصرفّت كل حكومة بالنظر إلى جملة القنوات والاعتبارات السياسية التي تؤمن بها، كما تعاملت مع الحدث بالنظر إلى قدرتها الذاتية على التصدي للضغوطات الخارجية المفروضة، أو بالنظر إلى أجندتها الخاصة المتعلقة بالتعامل مع حدث كبير وعظيم مثل العدوان الذي امتد زمنياً وكانت له آثار سلبية ليس فقط على الحجر والاقتصاد بل على السكان بشكل أساسي أيضاً.

إضافة إلى ما سبق يمكن إدراج الملاحظات التالية:

- بالكاد اعتبرت حكومة الرئيس سلام أن ما حصل هو عدوان، وأن المساعدات القادمة مخصصة لإعادة الإعمار حيث لم تذكر كلمة "إعادة الإعمار" ولا مرة في الفترة المحددة.
- استمرت حكومة الرئيس السنيورة في قبول المساعدات المالية والعينية طوال عام 2007 وكان أبرزها قبول هبات عينية من أفراد ومؤسسات لبنانية لإعداد دراسات وبناء جسور وإعادة ترميم طرق مهتمة بفعل العدوان الإسرائيلي وهي ميزة تكاد تكون هذه الحكومة قد تفردت بها.
- اعتباراً من بداية العام 2007 بدأت حكومة الرئيس السنيورة بوضع مجموعة مراسيم تتعلق بإحالة 9 قضايا اعتداء على أمن الدولة الداخلي⁹ على المجلس العدلي، ثم تتالت المراسيم والقرارات التي ساهمت بإنشاء وتمويل المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس رفيق الحريري وكان المقصود منها -بأغلبها - توجيه اتهام سياسي إلى بعض الأطراف الفاعلة في البلد.
- بروز دور هام لمجلس الإنماء والإعمار (ورد ذكره 15 مرة) في الخطط والإعمار في حكومة الرئيس السنيورة بعد عام 2007، كما ظهر دور عرضي للهيئة العليا للإغاثة، بينما لم يظهر أي دور لمجلس الجنوب (في الفترة المحددة في الدراسة) في الوقت الذي كانت منطقة الجنوب هي الأكثر استهدافاً وتضرراً بين المناطق.

⁹ - القضايا المتعلقة بـ: اغتيال النائبين وليد عيدو وأنطوان غانم، اغتيال الوزير بيار الجميل، محاولة اغتيال الوزير إلياس المر، اغتيال العميد الركن فرنسوا الحاج، اغتيال زياد الغندور وزياد قبلان، جرائم: عين علق، النقاش ومخيم نهر البارد.

- من خارج الكلمات المفتاحية التي اعتمدت في الدراسة كان لافتاً ترخيص أو تجديد رخص تجار بأسلحة الصيد وذخائرها لشركات في حكومة الرئيس السنيورة (92 مرسوماً) خلال الفترة المحددة، مقابل اثنين فقط في حكومة الرئيس ميقاتي و13 في حكومة الرئيس سلام، وهو أمر يدعو للتساؤل حول الجهات التي استفادت من التراخيص لإدخال أسلحة مختلفة إلى لبنان بحجة الصيد.
- استفادت دار الفتوى من نحو 20 مرسوماً أجاز لها قبول هبات عينية من مانحين محليين أو عالميين خلال فترة حكومة الرئيس السنيورة لتوزيعها على المحتاجين في الفترة التي تلت وقف الاعتداءات مباشرة تحت مسمى "مساعدة المحتاجين المتأثرين بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالحرب"، وقد تبين أن أغلب هذه المساعدات وصل إلى مناطق فقيرة (عكار مثلاً) لكنها غير معنية مباشرة بتداعيات الحرب. (لم يكن ممكناً تقدير حجم هذه المساعدات باعتبار أن جميعها هبات عينية).
- أحالت حكومة الرئيس السنيورة عام 2007 مشروع قانون إلى المجلس النيابي لإعفاء الأبنية المهدمة والمتضررة من جراء العدوان الإسرائيلي من الرسوم البلدية¹⁰، لكنها بالتوازي أحالت مشروع قانون آخر استناداً إلى الجلسة نفسها والمرسوم نفسه، يقضي بإعفاء الأبنية والمؤسسات والمحلات في وسط بيروت من الرسوم البلدية كافة ومن الضريبة على الأملاك المبنية عن عامي 2006-2007 والطلب إلى وزارة المالية وبلدية بيروت عدم إصدار تكاليف بها وكذلك الطلب إليها تأجيل تحصيل التكاليف عن الأعوام السابقة لعامي 2006 و2007 لمدة ستة أشهر، مع العلم أن وسط مدينة بيروت (وليس كل مدينة بيروت) لم يكن متضرراً بالعدوان.
- اعتباراً من العام 2009 وأثناء تولي الرئيس ميشال سليمان سدة الرئاسة والرئيس السنيورة لرئاسة الحكومة لم تعد التسمية الرسمية لدى الحكومة لـ "عدوان تموز 2006" هي المعتمدة، بل صارت تسمى "حرب تموز 2006"، وذلك اعتباراً من تاريخ 2006/6/18 تاريخ إبرام "اتفاقية هبة بين الجمهورية اللبنانية والولايات المتحدة الأميركية"¹¹ بشأن مساعدة تحويل الأموال "والصادرة بمرسوم رقم 2191 / 2009، وهو ما يعكس تطوراً في

¹⁰ - مرسوم نافذ حكماً رقم 76 تاريخ 2007/11/10، الجريدة الرسمية رقم 73.

¹¹ - قيمة اتفاقية الهبة 175 مليون دولار أميركي.

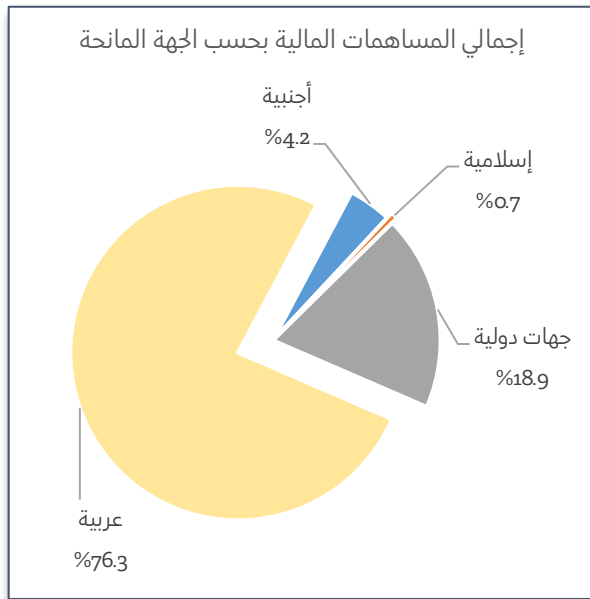
أدبيات التعامل مع نتائج الحرب والجهات التي كانت تصرّ على التغاضي عن حقوق الشعب اللبناني في الدفاع عن أرضه.

– عام 2006 صدر 63 قانونًا عن مجلس النواب لا يوجد بينها أي قانون خاص بالعدوان وتدابيراته، على أن أول قانون صدر بهذا الخصوص كان القانون رقم 263 في العام 2014 (بعد 12 سنة من العدوان) تحت مسمى "إعادة إعمار الأبنية المتهمة بفعل العدوان الإسرائيلي¹² على لبنان عام 2006"، والذي تضمّن جملة من التسهيلات المرتبطة بعملية إعادة الإعمار وجملة من الإعفاءات الضريبية وكان ذلك في آخر ولاية الرئيس ميشال سليمان.

– جرت الموافقة على "قبول هبة من الحكومة التركية بقيمة 20 مليون\$ على أن تخصص لإنشاء مستشفى متخصص بمعالجة إصابات الحرب"، وكان مقترحًا لهذه المستشفى أن تقام في منطقة الضاحية الجنوبية، إلا أن قرار تكليف مجلس الإنماء والإعمار بتوقيع الاتفاقية (قرار نافذ حكمًا رقم 26 تاريخ 2007/10/27) قضى بنقل المستشفى إلى مدينة صيدا، مع العلم أن المستشفى لم تنفذ حتى الآن، وهو ما يعكس الاستنسابية الكبيرة التي تعاملت معها حكومة الرئيس السنيورة في مسألة تقليص تداعيات الحرب على المناطق المتضررة بالتحديد.

¹² - التسمية الرسمية المعتمدة "للعدوان" كانت لا تزال متبناة من مجلس النواب بخلاف مجلس الوزراء الذي اعتبرها "حرباً"، وقد ورد في مقدمة القانون ما يلي:
تعرّض لبنان في عام 2006 لعدوان إسرائيلي وحشي استهدف في ما استهدف أبنية ومنازل بقصد إلحاق ضرر فادح بأرواح اللبنانيين وبممتلكاتهم.
لكن إرادة المقاومة التي هزمت العدوان الإسرائيلي، أحبطت أهدافه التدميرية والتهجيرية، وعاد اللبنانيون الذين استهدفت بيوتهم ليعيدوا إعمار وطنهم ثابتين فيه بكرامة وعزّة.
إننا إذ نتقدم باقتراح القانون المرفق، فإننا نسعى إلى أن نقف إلى جانب أهلنا المصابين لمساعدتهم على إيجاد الإطار القانوني اللازم، في ظل الحاجة إلى قانون يتعلق بإعادة الإعمار بعد الكوارث أو العدوان.
آملين من المجلس النيابي الكريم إقراره.

القسم الثالث: تقديمات الدول المانحة للبنان خلال العدوان وما بعده



في يرصد هذا القسم إجمالي مساعدات الدول المانحة للبنان في الفترة المحددة من حكومات الرؤساء الثلاث أثناء فترة العدوان الإسرائيلي على لبنان سواء بين عامي 2006-2007 أو عام 2024، كما تتضمن عرضًا عامًا للمساعدات الواصلة من حكومة الولايات المتحدة الأميركية بهدف التمييز بين أنواع المساعدات الواصلة وأهدافها وقدرتها على رفع الاحتياجات العاجلة للسكان المتضررين.

أولاً: المساعدات العربية والأجنبية المالية والعينية

بلغ إجمالي عدد الجهات المانحة¹³ في الفترة المحددة بالدراسة 31 جهة توزعت على النحو التالي:

تصنيف الجهة	إجمالي عدد الجهات	عدد الدول / الجهات التي قدمت مساهمات عينية	إجمالي المساهمات المالية \$	عدد الدول / الجهات التي قدمت مساهمات عينية
أجنبية	11	5	63,288,000	6
إسلامية	4	2	10,285,000	2
جهات دولية	9	8	287,047,710	2
دول عربية	7	4	1,160,000,000	5
المجموع	31	19	1,520,620,710	15

– الدول الأجنبية التي قدمت مساعدات للبنان مساعدات مالية (قروض وهبات) هي: السويد، اليونان، ألمانيا، كوريا، إيطاليا، وكانت جميعها في عام 2007. أما النروج،

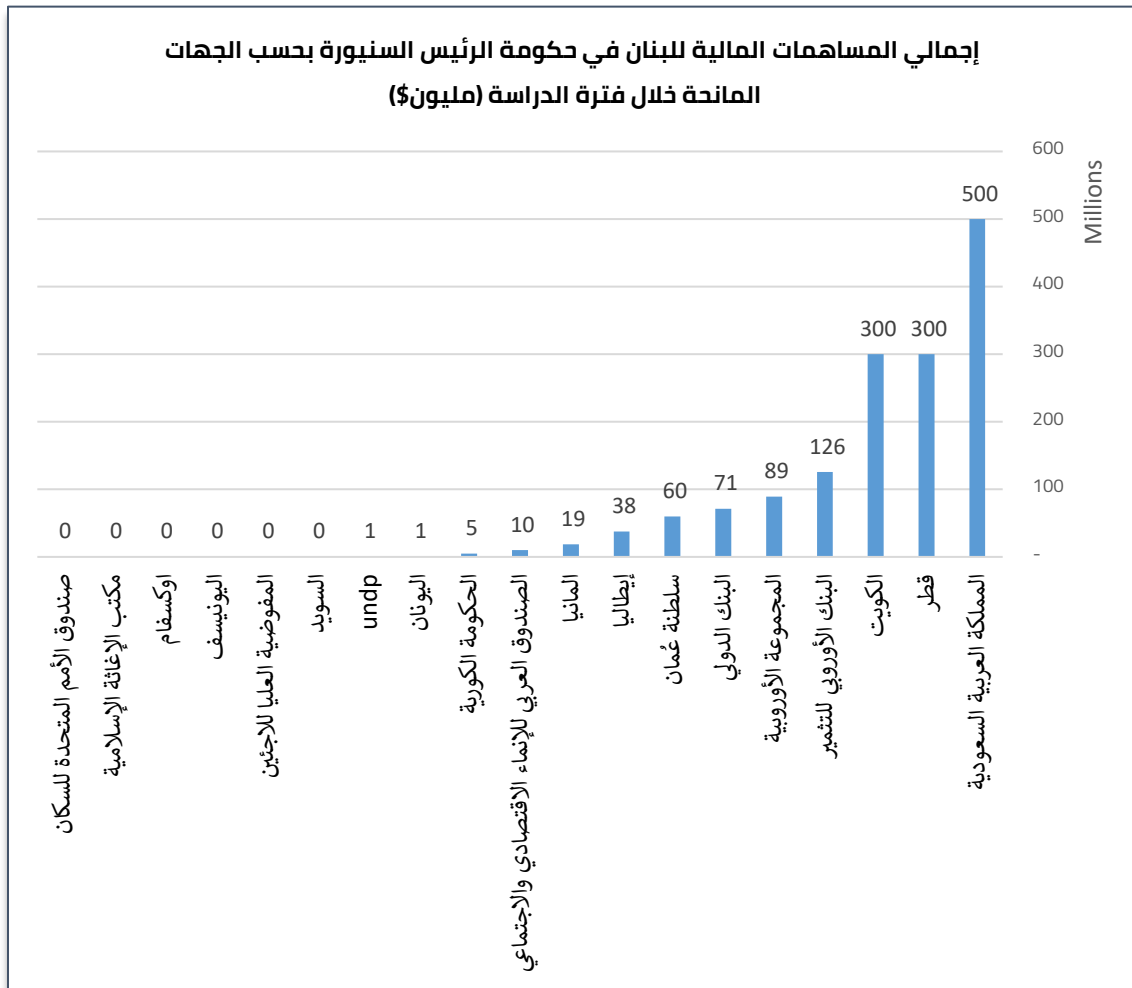
¹³ - قدمت العديد من الجهات العربية والدولية والإسلامية مساهمات مالية وأخرى عينية، لذا فإن مجمع الواهبين هو أعلى من المجموع الإجمالي لعدد الجهات.

فنلندا، إسبانيا، قبرص، فرنسا، الولايات المتحدة الأميركية، فقد قدّمت هبات ومساعدات عينية.

– **الجهات الإسلامية** التي قدمت مساعدات مالية للبنان هي: مكتب الإغاثة الإسلامي، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وكانت كلها تقريباً في عام 2006 بعد انتهاء العدوان مباشرة، والجمهورية الإسلامية الإيرانية، وتركيا (مساعدات عينية ومالية).

– **الجهات الدولية** التي قدمت مساعدات ومساهمات مالية للبنان هي: البنك الدولي، المفوضية العليا للاجئين، المجموعة الأوروبية، البنك الأوروبي للتمير، أوكسفام، صندوق الأمم المتحدة للسكان، اليونسف، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (أغلبها كان في حكومة الرئيس السنيورة في عامي 2006-2007)، أما الجهات التي قدمت مساهمات عينية للبنان فهي: صندوق الأمم المتحدة للسكان والأوبك.

– **الجهات العربية** التي قدمت مساعدات ومساهمات مالية للبنان هي: المملكة العربية السعودية، الكويت، قطر، سلطنة عُمان (أغلبها كان في حكومة الرئيس السنيورة في عامي 2006-2007)، فيما قدمت كل من: دولة الإمارات، مصر، العراق، قطر، الكويت مساهمات عينية.



يظهر الرسم البياني التالي إجمالي المساهمات والمساعدات للبنان في فترة الدراسة المحددة

أما فيما خص المساعدات العينية للبنان فيمكن الإشارة إلى الأمور التالية:

— ساهمت قطر اعتباراً من العام 2007 مباشرة في إعادة إعمار العديد من القرى والبلدات منها مدينة الخيام، عيتا الشعب، عيناتا، سجد، وقد قُدرت التكاليف بين 500-700 مليون \$. كما ساهمت دولة الكويت (فضلاً عن مساهماتها المالية) في إعادة إعمار بلدة حانين، هذا فضلاً عن أن إعادة إعمار العديد من القرى قد حصل بصورة مباشرة دون مروره بالطرق الرسمية عبر مجلس الوزراء أو عبر مجلس الإنماء والإعمار. وساهمت الجمهورية الإسلامية الإيرانية في توسيع وتأهيل الطريق الممتدة من الناقورة إلى مرجعيون - حاصبيا، كما قدّمت العديد من المساهمات الأخرى في منطقة البقاع.

– يُظهر الجدول التالي المساعدات العينية خلال الفترة المحددة بالدراسة (بحسب الترتيب الأبجدي للبلد وترتيب عرض الحكومات في هذه الدراسة:

	الجهة	حكومة الرئيس	المساعدات العينية
1	العراق	سلام 2025 ميفاتي 2024	مستلزمات ومواد غذائية 12.5 طن من الأدوية والمستلزمات الطبية لدعم المستشفيات الحكومية
2	تركيا	سلام 2025	ألبسة شتوية مستعملة (1273 ربطة بما يعادل 51.080 كلغ)
3	صندوق الأمم المتحدة للسكان	ميفاتي 2024	8810 كلغ من الأدوية والمستلزمات الطبية 4949 كلغ من الأدوية والمستلزمات الطبية
4	اليونيسف	ميفاتي 2024	بضائع ومواد إغاثية متفرقة
5	الأوبك	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
6	مصر	السنيرة 2006 السنيرة 2007	هبة عينية لصالح وزارة الطاقة مستلزمات طبية
7	إسبانيا	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
8	فرنسا	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
9	فنلندا	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
10	قبرص	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
11	الكويت	السنيرة 2006 السنيرة 2007	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني إعادة إعمار قرية سجد
12	النروج	السنيرة 2006	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
13	إيران	السنيرة 2006- 2007	دراسة جدوى لمعمل الذوق الحراري في لبنان توريد أجهزة لاسلكية إعداد دراسات وإعادة بناء 9 الجسور إعادة بناء جسر نهر العاصي في الهرمل إعادة بناء 12 جسراً وطريقاً رئيسياً في الجنوب إعادة تأهيل الطريق الممتد من بعلبك، إيعات، جوش تل صفية - بوداي، مع الجسور الواقعة عليه تنفيذ مشروع طريق بعلبك – التوفيقية توسيع وتأهيل الطريق الممتدة من الناقورة إلى مرجعيون أعمال إنشاء حدائق وبنى تحتية وجسور ضمن بلدية الغبيري
14	الإمارات	السنيرة 2007	بناء مستشفى الشيخ خليفة بن زايد في حاصبيا
15	قطر	السنيرة 2007	إعادة إعمار 4 قرى أمامية

ثانيًا: المساعدات الأميركية للبنان

تعتبر الأشهر الستة الأولى بعد العدوان هي الفترة الأكثر حرجًا على السكان لجهة فقد الأهل أو الممتلكات.

وقد تبين أن المساعدات الآنية الإغاثية للبنان ذات المصدر الأميركي عام 2006 ظهرت بعد ثلاثة أشهر على شكل مساعدات أو هبات¹⁴ للحكومة اللبنانية بلغت ما يزيد على \$1,222,200، وباستثناء الهبة المقدمة لصالح المكتب لوطني لنزع الألغام (29٪ من إجمالي المساعدات)، والهبة العينية من الطحين (25 ألف طن) فإن ما وصل لا يدخل مباشرة في أعمال الإغاثة أو المساعدة المباشرة للسكان أو المناطق المنكوبة.

أما في الفترة الممتدة بين أعوام 2007-2009 فقد جرى إبرام أربع مذكرات تفاهم بين الحكومة اللبنانية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية تتعلق بـ:

- تنظيف تسرب النفط في لبنان، الموقعة في لبنان بتاريخ 2006/9/11.
- المساعدة في تحويل الأموال بعد حرب تموز 2006، وقيمتها مئة وخمسة وسبعون مليون دولار أميركي.
- المساعدة الاقتصادية الممنوحة بقيمة 250 مليون \$ المعلن عنها من قبل الحكومة الأميركية.

¹⁴ - توزعت على النحو التالي:

- هبة مقدمة من وزارة الخارجية الأميركية لصالح وزارة الدفاع الوطني (المكتب الوطني لنزع الألغام) بقيمة 352.200 د.أ.
- هبة مالية مقدمة من الدولة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي بقيمة 800 ألف \$ لتصليح وتجديد مصفحات الشايميت العائدة لها.
- هبة مالية مقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الثقافة بقيمة \$35.065 لتمويل مشروع ترميم برج المبركة في صور.
- هبة عينية مقدمة من وزارة الزراعة الأميركية لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة بقيمة 25 ألف طن من الطحين على أن يُفتح لها حساب خاص لدى الهيئة العليا للإغاثة.
- هبة مالية مقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية بقيمة 35 ألف \$ لتمويل مشروع الحفاظ على المخطوطات في مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية.
- هبة مقدمة من السفارة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي عبارة عن تجهيزات مختلفة لسرية الفهود.

– مساعدة الحكومة اللبنانية في أعمال المرحلة الثانية من عمليات تنظيف الشاطئ اللبناني في شمال مدينة بيروت.

كما جرى قبول هبة لإعداد الدراسات وإعادة بناء جسر المدير، وقد أُعفيت من الرسم على القيمة المضافة ومن الرسوم الجمركية عقود الأشغال والاستشارات للعاملين غير اللبنانيين المعيّنين الخاصة بهذه المنحة.

على أن تتبع مصير مذكرات التفاهم الأميركية للبنان والتي تمنح بموجبها مبالغ مالية كبيرة أظهرت عدم التزام الولايات المتحدة بتقديم القسم الأكبر منها، وهو ما لم يظهر في أية مراسيم لاحقة جرى رصدها بعد عام 2009.

أما في عام 2024 (حكومة الرئيس ميقاتي) فقد أبرمت اتفاقية وحيدة مع الولايات المتحدة الأميركية تتصل بقانون المساعدات الخارجية لعام 1961 أو التشريعات اللاحقة؛ وقانون الرقابة على تصدير الأسلحة، بصيغته المعدلة؛ والقسم 333 من قانون الولايات المتحدة رقم 10 والصلاحيات الأخرى لوزارة الدفاع الأميركية؛ وتقديم المواد الدفاعية، والتدريب ذي الصلة، والخدمات الدفاعية الأخرى على شكل منحة من الولايات المتحدة الأميركية، وهي اتفاقية لا علاقة لها بالحرب ومندرجاتها.

أما طيلة فترة ولاية الرئيس نواف سلام فإن أيًا من الهبات أو المساعدات أو الاتفاقيات المعلنة لم تصدر على الإطلاق.

أمكن كذلك رصد إجمالي واقع المساعدات الأميركية للبنان من خلال المؤشرات التالية:

– صدور 13 مرسومًا وقرارًا (نافذًا حكمًا) في الفترة المعنية بالدراسة تطال المساعدات أو الهبات الأميركية للبنان، بينها 5 صادرة عن رئاسة مجلس الوزراء، و4 عن وزارة الدفاع، و2 عن وزارة الثقافة، و2 عن كل من وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتجارة.

– 3 مذكرات تفاهم، 7 هبات مالية وواحدة عينية، واتفاقيتان: الأولى تتعلق بقانون المساعدات الخارجية للعام 1961، والثانية تتعلق بالمساعدة لتحويل الأموال بعد حرب تموز 2006، والبالغ قيمتها مئة وخمسة وسبعون مليون دولار أميركي.

- ورد ذكر "حرب تموز 2006" في المراسيم الصادرة مرة واحدة فقط وهو ما يعكس تبني السردية الإسرائيلية حول العدوان.
 - ساهمت المساعدات الأميركية في رفع بعض آثار العدوان مثل: تنظيف تسرب النفط الناتج عن قصف خزانات معمل الجية الكهربائي (وهو أمر ساهمت فيه دول أخرى مانحة أيضاً بينها: الكويت، النروج، فرنسا، إسبانيا، فنلندا، قبرص)، تقديم كاسحة ألغام لدعم الخطة الإستراتيجية لنزع الألغام، توفير دراسات والمساهمة في إعادة بناء جسر المديرج.
 - تبين أن بعض المساهمات كانت ضرورية لكن لا يمكن تحديد مقدار أولويتها في رفع آثار العدوان ومنها: المساعدات الواصلة لصالح وزارة الداخلية لتصلح وتجديد مصفحات الشايميت العائدة لها، ترميم جسر المباركة في صور لصالح وزارة الثقافة، أو تمويل مشروع الحفاظ على المخطوطات في مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية، أو تمويل تجهيزات مختلفة لسرية الفهود لدى المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- وبالعموم، لا يمكن بحال من الأحوال مقارنة حجم المساعدات والهبات الواصلة إلى لبنان بعد العدوانين من الجهات العربية أو الأوروبية أو العالمية مع تلك الواصلة من قبل الولايات المتحدة الأميركية لا من حيث القيمة الإجمالية المالية ولا من حيث التقديمات العينية ونوعها وأولوياتها، ولا من حيث وتيرة الوصول المطلوبة للتعافي، ولا من حيث استهداف الفئات الأكثر حاجة، ولا من حيث صرف كامل المخصصات التي أعلن عنها بموجب مذكرات التفاهم، ولا من حيث الأهداف الرامية إلى رفع الآثار المترتبة، ولا من حيث تبني مقولة أن ما حصل هو عدوان على لبنان.

القسم الرابع: التوصيات العاجلة لإطلاق إعادة الإعمار

أثناء الكوارث أو الحروب الكبرى، يتوقع المواطنون من حكوماتهم أن تؤدي أدواراً تتجاوز الإدارة البيروقراطية إلى القيادة الإنسانية الشائعة أو المتوقعة لتكون إدارة حازمة قادرة على الصمود وردع الارتكابات المجحفة بحق الناس من جهة، والعمل على جملة سياسات واضحة وملموسة لرفع الأضرار - بمختلف أشكالها ومستوياتها- وأبرزها ما يلي¹⁵:

1. إطلاق "الصندوق الوطني لإعادة الإعمار" الذي كانت حكومة الرئيس سلام قد وضعتة على جدول أعمالها لكنه لم يجد سبيله إلى التحقق¹⁶، على أن يتزامن مع إطلاق "حملة وطنية للإغاثة" عبارة عن مبادرة بطابع حكومي لتلقي التبرعات النقدية من المواطنين المقيمين أو المغتربين ومن المؤسسات الخاصة المختلفة، بما يمكن أن يساهم في جعل الناس شركاء فاعلين في عملية الإغاثة وليسوا مجرد متلقين سلبيين.
2. وضع "خطة تعافٍ وإعمار" أولية: تتضمن الإعلان عن إطار استراتيجي واضح يحدد مراحل العمل من الطوارئ إلى التعافي إلى إعادة الإعمار، مما يطمئن المواطنين والمانحين على وجود خطة طويلة الأمد لكن مدروسة.
3. تأمين أشكال الدعم الاقتصادي والاجتماعي للسكان: بحيث يمكن تخصيص جزء من الاعتمادات المالية في الموازنة العامة لبرنامج يوفر فرص عمل سريعة للمتضررين، بما يحفظ كرامتهم ويحفّز الاقتصاد المحلي، وهو ما لجأت إليه حكومة الرئيس السنيورة

¹⁵ - لمزيد من المعطيات والمعلومات راجع إصدارات المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق وأهمها:
 - النشرة الاقتصادية - العدد الثالث عشر إعداد مديرية الدراسات الاقتصادية - آب 2025.
 - نقاش في سياسات إعادة الإعمار بعد انتهاء الحرب على لبنان، المبادئ والتوصيات العامة تشرين الثاني 2024 - مديرية الدراسات الإنمائية.
 - المحتوى المحلي لإعادة إعمار المناطق المتضررة من العدوان الصهيوني على لبنان 2024، مديرية الدراسات الاقتصادية - كانون الثاني 2025.
 - إعادة إعمار المناطق المهذمة 2023-2024، مقاربات في سياسات التخطيط والعمران والتمويل - سلسلة دراسات وتقارير العدد 39 - أيار 2025 - مديرية الدراسات الإنمائية.

¹⁶ - بتاريخ 2025/8/25 وقّع وزير المالية ياسين جابر مع المدير الإقليمي للبنك الدولي جان كريستوف كاريه قرصاً مقدماً من البنك الدولي بقيمة 250 مليون\$ مخصصاً لإعادة إعمار البنى التحتية في المناطق التي تضررت جراء الاعتداءات الإسرائيلية (المدن الإلكترونية)، لكن القرض المشروط بإحداث إصلاحات وسداد قروض سابقة هو غير الصندوق الوطني لإعادة الإعمار.

من خلال مشروع اتفاقية تمويل بين الجمهورية اللبنانية والبنك الأوروبي للتمويل عائدة لقرض خاص بتمويل إعادة إعمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بقيمة 100 مليون \$ (قرار نافذ حكماً رقم 76 تاريخ: 2007/10/09، عدد الجريدة الرسمية رقم 67/2007).

4. اعتماد مركزيّة المعلومات والمعطيات والداتا بما يسمح بالارتكاز على أرقام رسمية تصدر عن جهة واحدة حول المتضررين من الأسر المهدمة منازلهم كلياً أو جزئياً للوقوف مباشرة على احتياجاتهم، وللتعرّف المباشرة على حجم الأضرار الاقتصادية وتقديراتها (في الوقت الحالي هناك أكثر من جهة تقوم بتحديد التقديرات من بينها صندوق النقد الدولي وغيره من الجهات التي تقدم أرقاماً كبيرة قد تكون غير واقعية عن حجم الخسائر لأهدافها الخاصة).

5. إعداد مخطط توجيهي حجمي تنموي عام لمنطقة جنوب نهر الليطاني يأخذ بالاعتبار واقع المنطقة المهدمة وغير الممسوحة وبما يساعد في إعادة تموضع الخدمات العامة الأساسية المطلوبة لاسيما منها: خدمات المياه وتحسين إمدادات الكهرباء ومحطات الصرف الصحي المرجوة، ومواقع المناطق الصناعية ومواقع معالجة النفايات، ووضع الخطط المناسبة والمطلوبة لإطلاق العمل على مشروع الري من الليطاني على المنسوب 800م.

6. الاستفادة من تجربة العديد من الدول والجهات المانحة عام 2007 في إعادة إعمار بعض البلدات والقرى المهدمة لما كان لها من أثر إيجابي كبير ساهم من جهة في رفع احتياجات المتضررين المباشرين والمعنيين، وقلّص الفترة المطلوبة للإعمار من جهة ثانية.

7. نشر معلومات المساعدات بشكل علني من خلال إنشاء بوابة إلكترونية أو لوائح إعلانية في الأماكن العامة توضح أنواع المساعدات الواردة، قيمتها، وجهة توزيعها، والجهة المسؤولة عن ذلك، وهو ما من شأنه أن يقلل من الشائعات ويزيد من ثقة المجتمع ويضمن عدالة التوزيع.

8. إنشاء منصة تنسيق مركزية واحدة تحدد فيها الحكومة أولوياتها المعلنة والاحتياجات الدقيقة (ما نريده بالضبط، وأين، ومتى)، وكان هذا الأمر سيجنب التكرار أو تركيز

- المساعدات في مناطق على حساب أخرى، كما من شأنه أن يستجلب المساعدات العينية ذات الصلة التي يمكنها أن تقلّص الاحتياجات المالية أو المادية المباشرة للمستفيدين.
9. تخصيص موازنات وبرامج خاصة بالتعاون بين الوزارات والبلديات والجمعيات الأهلية لتوفير أشكال الدعم الاقتصادي والاجتماعي للمتضررين.
10. تفعيل القروض السكنية سواء عبر المؤسسة العامة للإسكان أو بنك الإسكان، وتقديم تسهيلات وقروض مصرفية ميسرة بدعم من مصرف لبنان للتعاونيات الإسكانية لتسهيل إعادة بناء الوحدات السكنية المخصصة لأصحاب الدخل المحدود والمتوسط في المناطق المتضررة من العدوان على وجه الخصوص.
11. إنشاء لجان تنمية المناطق في كل بلدة لدعم توجّهات البلديات في عمليات إعادة الإعمار ودفع كل البلديات للانضواء في اتحادات بلدية بما يساهم في تحقيق التكاتف المطلوب من تحمّل الأعباء، والتشديد على لزوم منح سلطات كافية للبلديات في عملية المحافظة على التراث التاريخي والأثري واتخاذ إجراءات عاجلة من أجل منع هدم هذه الأبنية بما يعزز الهوية الوطنية والانتماء للوطن.
12. دراسة وإقرار مجموعة من الإعفاءات الضريبية الإضافية على السلع والمستوردات المرتبطة بعملية إعادة الإعمار.

خاتمة

بالرغم من حجم الكارثة والدمار الحاصلين في الاعتداءين على لبنان فإن أيًا من الحكومات الثلاث لم توجه أي خطاب مباشر لطمأنة المتضررين المعنيين بالعدوان، وهو ما يمنح أسر الشهداء والجرحى والعوائل المتضررة اعترافاً بأن خسارتهم هي خسارة للوطن بأكمله باعتباره اعترافاً رسمياً وجماعياً بحجم المأساة الإنسانية.

بالعموم يمكن القول إنّ الحكومات الثلاث لم تتعامل مع العدوان بطريقة واحدة:

– فقد تأخرت حكومة الرئيس سلام حتى الجلسة السادسة بعد تشكيلها لإدراج أول بند يخص الإعمار ضمن قراراتها، وإن كانت قد وضعت بنداً حول "إنشاء صندوق مستقل لإعادة الإعمار" إلا أنه لم يُبصر النور حتى تاريخه. كما أن إجمالي المساعدات والهبات المالية الواصلة لم تتخطَ 3.5 مليون\$ إضافة إلى عدد محدود من المساعدات العينية من منظمات دولية وهيئات وجمعيات في أميركا وتركيا والعراق. وقد أمكن ملاحظة أن مفردات مثل "متضررين أو نازحين أو إعادة الإعمار" لم ترد أبداً في أي من المراسيم أو القرارات المرتبطة بهذه الحكومة، أما كلمة عدوان فقد وردت مرة واحدة وهو ما يعكس طبيعة النظرة إلى الحدث وطريقة التعامل معه.

إن التأخير والمماطلة هما السمة الأبرز، والاستجابة للأزمة كانت محدودة، والاستعداد للمستقبل والتخطيط لإعادة الإعمار يكاد يكون غير موجود. أما الإصلاحات في شبكات المياه فأغلبها كان من خلال مبادرات لمؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

– أما حكومة الرئيس ميقاتي فقد باشرت حشد أغلب الموارد الداخلية للدولة لمواجهة العدوان في اليوم التالي لحادثة البيجر، وكان أن صدر نحو ثلثي المراسيم عن رئاسة مجلس الوزراء وهو ما عكس الاهتمام غير المسبوق للوقوف أمام تداعيات الحدث. بلغ إجمالي ما جرى تحشيد من موارد مالية وسلف نحو 87.6 مليون\$. تركّزت أولويات الحكومة بالعموم على تأمين أعمال الإغاثة العاجلة ودعم العاملين المحليين واعتبار الكارثة الحاصلة متعددة الأبعاد وتحتاج لاستجابة متعددة الجوانب، لكن بسبب استمرار الحرب لم يكن من الممكن استجلاب التمويل الخارجي في هذا الوقت.

– أما حكومة الرئيس السنيورة فقد برزت باعتبارها الحكومة التي جمعت بين المنح والهبات الخارجية وبين السلف الداخلية التي كانت جميعها قادرة على التصديّ لتحديات إعادة الإعمار، وقد ساعدها في ذلك وجود جو دولي مساند، بحيث بلغ إجمالي

المساعدات في الفترة المحددة بالدراسة ما يزيد على 1.2 مليار \$. تبنت حكومة الرئيس السنيورة مقولة أن ما حصل هو "عدوان" وقد ورد ذكر المصطلح في المراسيم تسع مرات، وذلك حتى تاريخ إبرام "اتفاقية هبة بين الجمهورية اللبنانية والولايات المتحدة الأميركية"¹⁷ بشأن مساعدة تحويل الأموال "الصادرة بمرسوم رقم 2191 / 2009، وقد صار العدوان بعدها يُسمّى في المراسيم "حرب تموز 2006". راجع الملحق رقم 5.

استطاعت حكومة الرئيس السنيورة أن تحرّك الجهات المانحة سريعاً لوقف التلوث النفطي جراء قصف خزانات النفط في معمل الجية، وأعفت - بإجراء استثنائي واحد - كل المنح والمساعدات الواصلة، من الرسوم والضرائب بما سمح بتدفق سلع ومواد لم يتم التأكد من أنها تصبّ مباشرة في عملية إعادة الإعمار.

ومع أن المليارات المالية التي جرى ضخّها اعتباراً من العام 2007 لاسيما منها ما قدمته المملكة العربية السعودية، والمساهمات العينية لإعادة الإعمار المباشر من قبل قطر والإمارات والكويت قد ساهمت جميعها في إعادة الإعمار في وقت مقبول، إلا أن قسماً منها كان غير مرتبط ب خطة عمل واضحة وهو ما رتب ديوناً إضافية غير ضرورية على لبنان، في الوقت الذي كان بالإمكان العمل من خلال توفير عناصر ومستلزمات التمكين المحلي الداخلي المعتمد على المساهمات والمساعدات المحلية القادمة عبر الأفراد المتطوعين، أو عبر الشركات المحلية القادرة على توفير قسم يعتدّ به من الخدمات أو أعمال البنى التحتية أو غيرها من التقديمات بأقل كلفة ممكنة.

وبالعموم، يمكن القول إنّ الاستجابة المثالية لتداعيات الحرب والعدوان كان يمكن أن تجمع بين السرعة والتمويل الذاتي لحكومة الرئيس ميقاتي والقدرة على جذب استثمارات إعادة الإعمار من حكومة الرئيس السنيورة مع الاعتماد على آليات مؤسسية مرنة قادرة على تبني وتكييف الحلول الناجحة مع السياق المحلي، وهو الأمر الذي لم تستجب له حكومة الرئيس نواف سلام لأسباب سياسية كثيرة، أبرزها العوائق السياسية والأيدولوجية، وتأثر الحكومة بالأجندة الخارجية للحكومة التي لم تعترف حتى في أدبيات اللغة المستخدمة بأن ما حصل هو "عدوان"، أو أن المطلوب وضع الخطط للعمل على "إعادة الإعمار".

¹⁷ - قيمة اتفاقية الهبة 175 مليون دولار أميركي.

الملاحق

ملحق رقم 1: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس نواف سلام من 2025/2/20 إلى 2025/9/4

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
0	7	2025/02/13	لا يوجد- اعتبار الحكومة التي يرأسها السيد محمد نجيب ميقاتي مستقلة	مرسوم	رقم 51 تاريخ 8 شباط/2025	رئاسة الجمهورية	تسمية السيد نواف سلام رئيساً للحكومة بموجب المرسوم رقم 52 تاريخ 8 شباط 2025
1	14	2025/04/03	تقسيم الفواتير العائدة لجباية التوتير المتوسط نتيجة العدوان الإسرائيلي	قرار	مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم 128- 2025/8 تاريخ 20 آذار/2025	وزارة الطاقة والمياه	تحديد عدد الدفعات بين 3- 10 دفعات بحسب الجهة المعنية بالدفع
2	14	2025/04/03	قبول هبة مقدمة من إحدى الجمعيات اللبنانية في ديترويت لصالح مجلس الجنوب على سبيل التسوية (لم يتم ذكر اسم الجمعية)	مرسوم	رقم 99 تاريخ 27 آذار /2025	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن ألبسة مختلفة، قفازات، مخدات، أحذية نسائية ورجالية ومواد غذائية ومعدات طبية وغيرها بوزن 16.200 كلغ
3	14	2025/04/03	قبول هبة مقدمة من تركيا لصالح مجلس الجنوب على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 98 تاريخ 27 آذار/2025	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن ألبسة شتوية مستعملة (1273 ربطة بما يعادل 51.080 كلغ)

¹⁸ - التفسيرات الواردة هنا في "مضمون البند" هي تلك التي أدرجت حرفياً في مواد المرسوم أو القرار.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
4	15	2025/04/10	قبول هبة مقدمة من منظمة Spirit of America لصالح وزارة الدفاع الوطني لدعم الجيش في جنوب الليطاني	مرسوم	رقم 129 تاريخ 4 نيسان/ 2025	وزارة الدفاع الوطني	الهبة عبارة عن غرف مسبقة الصنع، مولدات كهربائية، خزانات للمياه، إطارات للآليات، قطع بدل للآليات بقيمة \$855.800
5	16	2025/04/17	قبول هبة مقدمة من INTERSOS لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 155 تاريخ 9 نيسان / 2025	وزارة الطاقة والمياه	الهبة هي توريد وتركيب طاقة شمسية متجددة لبئر محطة المياه في كفر جرة بقيمة \$150.000
6	16	2025/04/17	قبول هبة مقدمة من NRC لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 154 تاريخ 9 / 2025/04/	وزارة الطاقة والمياه	الهبة هي تأهيل البنى التحتية في البيسارية وقيمتها حوالي \$103.970
7	17م1	2025/04/24	تقسيم وتحديد أقلام الاقتراع في كل من محافظة لبنان الجنوبي ومحافظة النبطية لانتخاب المختارين والأعضاء الاختياريين	قرار	رقم 536 تاريخ 2028/04/23	وزارة الداخلية والبلديات	في قضاء النبطية 45 بلدة في قضاء بنت جبيل 45 بلدة، في قضاء حاصبيا 24 بلدة، في قضاء مرجعيون 41 بلدة، في قضاء جزين 56 بلدة، في قضاء صور 82 بلدة، في قضاء صيدا 65 بلدة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
8	1م17	2025/04/24	دعوة الهيئات الانتخابية في المدن والبلدات والقرى والأحياء لانتخاب مختارين ومجالس اختيارية وتحديد عدد المختارين والأعضاء الاختياريين لكل منها في دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية	قرار	رقم 535 تاريخ 2027/04/23	وزارة الداخلية والبلديات	شملت الدعوة الأقضية السبعة
9	1م17	2025/04/24	تقسيم وتحديد أقلام الاقتراع في كل من محافظة لبنان الجنوبي ومحافظة النبطية لانتخاب أعضاء المجالس البلدية	قرار	رقم 534 تاريخ 2026/04/23	وزارة الداخلية والبلديات	في قضاء جزين 40 بلدية، وفي قضاء صور 65 بلدية وفي قضاء صيدا 48 بلدية وفي قضاء النبطية 40 بلدية وفي قضاء بنت جبيل 36 بلدية وفي حاصبيا 17 بلدية وفي قضاء مرجعيون 26 بلدية
10	1م17	2025/04/24	دعوة الهيئات الانتخابية البلدية في كل من دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية لانتخاب أعضاء المجالس البلدية وتحديد عدد الأعضاء لكل منها	قرار	رقم 533 تاريخ 2025/04/23	وزارة الداخلية والبلديات	في قضاء جزين 40 بلدية

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
11	20	2025/05/08	قبول وإعفاء هبة عينية مقدمة من الهلل الأحمر العراقي لصالح المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 233 تاريخ 2025/04/28	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن مستلزمات ومواد غذائية مقدمة بقصد المساندة في عودة اللبنانيين إلى منازلهم وترميم جزء من الأضرار التي سببها العدوان الإسرائيلي على دور العبادة والمنشآت العائدة للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى
12	20	2025/05/08	قبول هبة عينية مقدمة من إحدى الجمعيات في ديربورن لصالح مجلس الجنوب وإعفاؤها من الرسوم والضرائب المتوجبة كافة على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 239 تاريخ 2025/04/28	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن ملابس مستعملة وأحذية، أغطية، قبعات، ووكر، قفازات وغيرها بوزن 12 ألف كلغ (لم يتم ذكر اسم الجمعية)
13	21	2025/05/15	تعديل القرار رقم 535 تاريخ 2025/4/23 القاضي بدعوة الهيئات الانتخابية في المدن والبلدات والقرى والأحياء لانتخاب مختارين ومجالس اختيارية وتحديد عدد المختارين والأعضاء الاختياريين لكل منها في دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية	قرار	رقم 630 تاريخ 2025/05/10	وزارة الداخلية والبلديات	زيادة مختار إضافي في بلدات: يارين، جبال البطم، معروب، يانوح، عيتا الجبل، شقرا، قلاويه

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
14	م21	2025/05/15	تعديل في القرارات رقم 535 تاريخ 2025/4/23 المتعلق بدعوة الهيئات الانتخابية في المدن والبلديات والقرى والأحياء لانتخاب مخاتير ومجالس اختيارية وتحديد عدد المختارين والأعضاء الاختياريين لكل منهم في دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية	قرار	رقم 645 تاريخ 2025/05/15	وزارة الداخلية والبلديات	زيادة مختار في بلدة فرون من 1 إلى 2
15	م23	2025/05/22	تعديل في القرار رقم 630 تاريخ 2025/5/10 والمتعلق بتعديل القرار رقم 535 تاريخ 2025/4/23 بدعوة الهيئات الانتخابية في المدن والبلديات والقرى والأحياء لانتخاب مختارين ومجالس اختيارية وتحديد عدد المختارين والأعضاء الاختياريين لكل منها في دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية	قرار	رقم 705 تاريخ 2025/05/ 21	وزارة الداخلية والبلديات	زيادة مختار في بلدة الغازية من 7 إلى 8

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
16	م23	2025/05/22	تعديل في القرارين رقم 534 تاريخ 2025/4/23 ورقم 536 تاريخ 2025/4/23 المتعلقين بتقسيم وتحديد أقلام الاقتراع لانتخاب أعضاء المجالس البلدية والمختارين والأعضاء الاختياريين في محافظتي لبنان الجنوبي والنبطية	قرار	رقم 698 تاريخ 2025/05/ 20	وزارة الداخلية والبلديات	تحديد مراكز الاقتراع في أقضية البلديات المعنية
17	م23	2025/05/22	تعديل في القرار رقم 535 تاريخ 2025/4/23 المتعلق بدعوة الهيئات الانتخابية في المدن والبلديات والقرى والأحياء لانتخاب مختارين ومجالس اختيارية وتحديد عدد المختارين والأعضاء الاختياريين لكل منها في دوائر محافظة لبنان الجنوبي ودوائر محافظة النبطية	قرار	رقم 697 تاريخ 2025/05/ 20	وزارة الداخلية والبلديات	زيادة عدد المختارين في بلدي عيناثا ومجدل سلم من 4 إلى 5
18	25	2025/06/05	قبول هبة عينية مقدمة من مكتب الإغاثة الإسلامية عبر العالم لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 391 تاريخ 2025 /05/28	وزارة الطاقة والمياه	الهبة عبارة عن 20 خزان مياه بقيمة إجمالية حوالي \$19.000

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
19	25	2025/06/05	تعديل المرسوم رقم 14056 تاريخ 2024/10/3 (إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة)	مرسوم	رقم 384 تاريخ 2025/05/28	رئاسة مجلس الوزراء	تعديل الغاية من السلفة الواردة في المرسوم 14056 تاريخ 10-10-2024 بقيمة مليارٍ ليرة بحيث تصبح: تغطية التدابير والإجراءات المتعلقة بخطة الطوارئ وبأموال الإغاثة والأشغال والأعمال التي تتصف بطابع العجلة وضرورة تأمين السلامة العامة
20	25	2025/06/05	قبول هبة عينية مقدمة من منظمة أوكسفام لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 390 تاريخ 2025 /05/28	وزارة الطاقة والمياه	الهبة عبارة عن 6 خزانات مياه بقيمة \$6.720
21	29	2025/07/03	قبول هبة عينية مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP لصالح وزارة الداخلية والبلديات - محافظة لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 557 تاريخ 2025/06/25	وزارة الداخلية والبلديات	الهبة عبارة عن مستلزمات وأجهزة تقنية لزوم غرف العمليات التابعة لوحدة إدارة الكوارث والأزمات بقيمة 1.427.525.000 ل. ل.
22	30	2025/07/10	إعفاء الهبة المقدمة من «جمعية الأمين للعلم والمعرفة الخيرية» لصالح مجلس الجنوب من الرسوم والضرائب المتوجبة كافة	مرسوم	رقم 611 تاريخ 2025 /07/1	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن مواد غذائية، ملابس مستعملة، مواد تعقيم، معدات طبية مستعملة، أغطية أسرة مستعملة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
23	31	2025/07/17	يرمي إلى منح المتضررين من الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم وتعليق المهل المتعلق بالحقوق والواجبات الضريبية ومعالجة أوضاع وحدات العقارات أو أقسامها المهدمة	قانون	رقم 22 تاريخ 2025/07/11	مجلس النواب	منح المكلفين من الاعتداءات الإسرائيلية عددًا من الإعفاءات من الضرائب والرسوم وتعليق المهل المتعلقة بالحقوق والواجبات الضريبية ومعالجة أوضاع الوحدات العقارية أو أقسامها المهدمة (جرى استبدال كلمة متضررين بكلمة مكلفين في جلسة 2025/8/14)
24	32	2025/07/24	تدابير احترازية لحماية القطاع المالي والاقتصادي في لبنان من التعامل مع الجهات غير المرخصة والخاضعة لعقوبات صادر عن سلطات خارجية - موجه إلى الجهات والأشخاص المشار إليهم في المادة الخامسة من القانون رقم 44 تاريخ 2015/11/24 المتعلق بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	إعلام هيئة التحقيق الخاصة	رقم 30 تاريخ 2025/07/14	هيئة التحقيق الخاصة - مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب	التشديد في معالجة وضع القطاع المالي غير المرخص سيما كل من شركات الصرافة وشركات تحويل الأموال والجمعيات التي تتعاطى العمليات المالية والمصرفية دون أن تكون قد استحصلت على ترخيص من مصرف لبنان

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند ¹⁸
25	34	2025/07/08	قبول هبة عينية مقدمة من منظمة Oxfam لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 799 تاريخ 2025/07/31	وزارة الطاقة والمياه	الهبة عبارة عن تقديم وتركيب ألواح طاقة شمسية بقيمة \$ 52.270 في 17 بلدة جنوبية
26	36	2025/08/21	قبول هبة عينية مقدمة من منظمة العمل ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 842 تاريخ 2025/8/8	وزارة الطاقة والمياه	الهبة عبارة عن قساطل صرف صحي لزوم محطة التفافية بقيمة \$1.110
27	36	2025/08/21	نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى احتياطي موازنة رئاسة مجلس الوزراء- الهيئة العليا للإغاثة لعام 2025	مرسوم	رقم 885 تاريخ 2025/8/13	رئاسة مجلس الوزراء	ينقل من احتياطي الموازنة 200 مليار ليرة لتغطية التدابير والإجراءات المتعلقة بخطة الطوارئ وبأموار الإغاثة والأشغال والأعمال التي تتصف بطابع العجلة وضرورة تأمين السلامة العامة

ملحق رقم 2: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس نجيب ميقاتي من 2024/9/19 إلى 2025/2/13

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
1	38	19/09/2024	نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة رئاسة مجلس الوزراء - الهيئة العليا للإغاثة - رئاسة مجلس الوزراء لعام 2024	مرسوم	رقم 13969 تاريخ 13 أيلول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	بقية 150 مليار ليرة لتغطية التدابير والإجراءات المتعلقة بخطة الطوارئ الوطنية
2	40	03/10/2024	قبول هبة مقدمة من جمهورية العراق لصالح وزارة الصحة العامة	مرسوم	رقم 14019 تاريخ 23 أيلول سنة 2024	وزارة الصحة العامة	الهبة عبارة عن 12.5 طن من الأدوية والمستلزمات الطبية لدعم المستشفيات الحكومية الخاصة بالوزارة بعد الاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة وأُعفيت من الرسوم الجمركية كافة ومن رسم 3% الإضافي ومن الضريبة على القيمة المضافة
3	40	03/10/2024	قبول هبة عينية مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان (UNFPA) لصالح وزارة الصحة العامة	مرسوم	رقم 14029 تاريخ 24 أيلول سنة 2024	وزارة الصحة العامة	الهبة عبارة عن أدوية ومستلزمات طبية تستعمل في المستشفيات الحكومية ومراكز الرعاية الصحية الأولية الخاصة بالوزارة بقيمة \$4303.8 معفاة من الرسوم الجمركية كافة ومن رسم 3% الإضافي ومن الضريبة على القيمة المضافة
4	40	03/10/2024	قبول هبة عينية مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان (UNFPA) لصالح وزارة الصحة العامة	مرسوم	رقم 14030 تاريخ 24 أيلول سنة 2024	وزارة الصحة العامة	الهبة عبارة عن أدوية ومستلزمات طبية تستعمل في المستشفيات الحكومية ومراكز الرعاية الصحية الأولية الخاصة بالوزارة وهي تعادل 8810 كلغ من الأدوية والمستلزمات الطبية معفاة من الرسوم الجمركية بما فيه رسم 3% الإضافي ومن الضريبة على القيمة المضافة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
5	40	03/10/2024	قبول هبة عينية مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان (UNFPA) لصالح وزارة الصحة العامة	مرسوم	رقم 14031 تاريخ 24 أيلول سنة 2024	وزارة الصحة العامة	الهبة عبارة عن أدوية ومستلزمات طبية تستعمل في المستشفيات الحكومية ومراكز الرعاية الصحية الأولية الخاصة بالوزارة وهي تعادل 4949 كلغ من الأدوية والمستلزمات الطبية معفاة من الرسوم الجمركية بما فيه رسم 3% الإضافي ومن الضريبة على القيمة المضافة
6	41	10/10/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14045 تاريخ 3 تشرين الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	بقيمة 500 مليار ليرة لمساعدة المهجرين والنازحين، متابعة احتياجات الجرحى، تأمين المساعدات العينية والمالية واللوجستية والتجهيزات الإدارية والمكتبية
7	41	10/10/2024	إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14056 تاريخ 3 تشرين الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	بقيمة 200 مليار ليرة لاستكمال تغطية التدابير والإجراءات المتعلقة بخطة الطوارئ الوطنية
8	43	24/10/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14117 تاريخ 18 تشرين الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	لزوم دفع التعويض المؤقت وبدل المساعدة المالية للعاملين والمستحقين في مجلس الجنوب تطبيقاً للمرسوم 14033

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
9	46	14/11/2024	قبول هبة مقدمة من الجمهورية الفرنسية لصالح الجمهورية اللبنانية خلال المؤتمر الدولي لدعم لبنان على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 14228 تاريخ 7 تشرين الثاني سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن 30 طن من المعدات الأساسية: خيم، أدوات مطبخية، مصابيح، أغطية، سجاد، أقراص تنقية المياه ومستلزمات النظافة
10	47	21/11/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14274 تاريخ 14 تشرين الثاني سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 600 مليار ليرة لتأمين مساعدة النازحين من قراهم والصامدين فيها ومتابعة احتياجات الجرى وتقديم أي نوع من المساعدات والأشغال التي يحتاجها الأهالي في بلداتهم وغيرها من المساعدات التي لها علاقة بأعمال الإغاثة
11	47	21/11/2024	إعطاء وزارة الصحة العامة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14276 تاريخ 14 تشرين الثاني سنة 2024	وزارة الصحة العامة	سلفة خزينة بقيمة ألف مليار ليرة لتغطية تكاليف علاج المصابين والمرضى الناجمة عن الأعمال العسكرية والاعتداءات الإسرائيلية
12	47	21/12/2024	إعطاء وزارة الطاقة والمياه سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14269 تاريخ 13 تشرين الثاني سنة 2024	وزارة الطاقة والمياه	سلفة خزينة بقيمة ألف مليار ليرة لتغطية كلفة الديزل المخصص للتدفئة ولمولدات الكهرباء في مراكز الإيواء، وذلك لمدة 4 أشهر بدءًا من تاريخ هذا المرسوم

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
13	48	28/11/2024	قبول الهبات الخارجية المقدمة لصالح مجلس الجنوب بهدف تقديم المساعدات العينية والمالية للنازحين والصامدين في قراهم والمتضررين وإعادة الإعمار وترميم المنازل	مرسوم	رقم 14287 تاريخ 18 تشرين الثاني سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	قبول أشكال الهبات الخارجية المقدمة لصالح مجلس الجنوب وإعفاؤها من الرسوم الجمركية كافة ومن رسم الاستهلاك الداخلي والرسم المقطوع ومن الضريبة على القيمة المضافة لغاية 2024/12/31
14	50	12/12/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14378 تاريخ 6 كانون الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 7 مليار ليرة لتأمين مساعدة النازحين من قراهم والصامدين فيها ومتابعة احتياجات الجرحى وتقديم أي نوع من المساعدات والأشغال التي يحتاجها الأهالي في بلداتهم وغيرها من المساعدات التي لها علاقة بأعمال الإغاثة
15	50	12/12/2024	إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14391 تاريخ 6 كانون الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 300 مليار ليرة لتأمين مساعدة النازحين من قراهم والصامدين فيها ومتابعة احتياجات الجرحى وتقديم أي نوع من المساعدات والأشغال التي يحتاجها الأهالي في بلداتهم وغيرها من المساعدات التي لها علاقة بأعمال الإغاثة
16	50	12/12/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة لتسديد تعويض الماثرة لجميع العاملين في مجلس الجنوب عن الفترة الممتدة من 2024/7/1 لغاية 2024/9/30	مرسوم	رقم 14429 تاريخ 6 كانون الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 9.429 مليار ليرة مكافأة ماثرة للعاملين أثناء فترة العدوان

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
17	51	19/12/2024	إعطاء وزارة المالية - مديرية المالية العامة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14432 تاريخ 18 كانون الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 4000 مليار ليرة لبنانية لتنفيذ المهام المحددة لكل الوزارات لاتخاذ التدابير والإجراءات كافة المتعلقة بمسح الأضرار ورفع الأنقاض تمهيداً لإعادة إعمار ما تهدم جرّاء العدوان الإسرائيلي على لبنان
18	51	19/12/2024	تعميم 1/6 الإرشادات البيئية لإدارة ردميات الحرب	تعميم	رقم 1/6 تاريخ 5 كانون أول 2024	وزارة البيئة	يتضمن إرشادات تحديد مواقع التجميع المؤقت والمعالجة، ومبادئ النقل والمعالجة والتخلص النهائي
19	51	19/12/2024	إعفاء شحنة حرامات لصالح مجلس الجنوب من الرسوم والضرائب المتوجبة كافة على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 14370 تاريخ 5 كانون الأول سنة 2024	رئاسة مجلس الوزراء	شملت الإعفاءات 5755 حرام بوزن 13500 كلغ تضمنت الرسوم الجمركية كافة، بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي البالغ 5% من القيمة، من رسم الاستهلاك الداخلي، ومن الرسم المقطوع 3%، ومن الضريبة على القيمة المضافة والرسوم المرفئية
20	51	19/12/2024	قبول هبة عينية مقدمة من منظمة اليونيسف في لبنان إلى وزارة الداخلية والبلديات - محافظة لبنان الجنوبي	مرسوم	رقم 14390 تاريخ 6 كانون الأول سنة 2024	وزارة الداخلية والبلديات	الهبة بقيمة 5.996.500.000 ل.ل. وهي عبارة عن ألواح طاقة شمسية لزوم مبنى المحافظة وغرفة عمليات الطوارئ التابعة لها
21	51	19/12/2024	إعفاء الهبة المقدمة من منظمة (Hands to Donate) لصالح لجنة الطوارئ الحكومية لتلبية احتياجات النازحين من الرسوم والضرائب المتوجبة كافة	مرسوم	رقم 14371 تاريخ 5 كانون الأول سنة 2024	وزارة المالية	الهبة عبارة عن 985 صندوقاً من مواد تشمل: الملابس، حليب الأطفال، الحفاضات، البطانيات وبعض الألعاب وهي معفاة من كافة الرسوم ومن الضريبة على القيمة المضافة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
22	52	26/12/2024	إعطاء مجلس الجنوب سلفة خزينة لتسديد تعويض المثابرة لجميع العاملين في مجلس الجنوب عن الفترة الممتدة من 2024/10/1 لغاية 2024/12/31	مرسوم	رقم 14528 تاريخ 2024/11/23	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 9.429 مليار ليرة مكافأة مثابرة للعاملين أثناء فترة العدوان
23	52	26/12/2024	إعفاء شحنات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) من بضائع ومواد إغاثية مقدمة بهدف إغاثة المتضررين والنازحين من الرسوم الجمركية والضرائب المتوجبة كافة	مرسوم	رقم 14527 تاريخ 20 كانون الأول سنة 2024	وزارة المالية	شملت الإعفاءات الحد الأدنى من الرسوم الجمركية البالغة 5% من القيمة، ومن رسم الاستهلاك الداخلي، ومن الرسم المقطوع 3%، ومن الرسوم المرفئية ومن الضريبة على القيمة المضافة وذلك لغاية 2024/12/31
24	52	26/12/2024	إعطاء الصندوق الوطني للمهجرين سلفة خزينة	مرسوم	رقم 14493 تاريخ 2024/11/18	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة 9.429 مليار ليرة مكافأة مثابرة للعاملين في الصندوق عن أشهر 5-6-7 / 10 / 2024
25	3	16/01/2025	الضمانات البيئية لعملية نقل الردميات، وفرزها ومعالجتها والتخلص النهائي منها	تعميم	رقم 1/1 تاريخ 3 كانون الثاني 2025	وزارة البيئة	تضمن المبادئ العامة لنقل الردم، الإرشادات البيئية، أسس التدوير والمعالجة، التخلص النهائي من الردم
26	3	16/01/2025	إعفاء شحنة حرامات لصالح مجلس الجنوب من الرسوم والضرائب المتوجبة كافة على سبيل التسوية	مرسوم	رقم 14598 تاريخ 9 كانون الثاني 2025	رئاسة مجلس الوزراء	شحنة مشتراة من قبل مجلس الجنوب عبارة عن 5040 حراقاً بوزن 11.800 كلغ

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
27	4	23/01/2025	طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على توضيح قرار مجلس الوزراء رقم 25 تاريخ 2024/8/14 المتعلق بالموافقة على التصديق على توصيات اجتماع المؤتمر السادس والتسعين لضباط اتصال المكاتب الإقليمية لمقاطعة إسرائيل والمتضمنة فيما خص الشركة النمساوية Voith وسائر شركاتها الفرعية بالحظر لانتهائها أحكام المقاطعة العربية	قرار	رقم 45 تاريخ 17 كانون الأول سنة 2024	وزارة الطاقة والمياه	التصديق على طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني اعتبار شركة Voith Hydro GmbH & Co KG النمساوية غير مشمولة بقرار المقاطعة وأنها مستقلة تمامًا عن شركة Voith Turbo التي تنتهك وحدها أحكام المقاطعة العربية
28	6	06/02/2025	تعديل القرار رقم 2025/1/6 تاريخ 2025/1/2 (تشكيل لجنة محافظة الجنوب للكشف على الأضرار الزراعية الناتجة عن العدوان الإسرائيلي)	قرار	رقم 2025/1/35 تاريخ 12/16/2025	وزارة الزراعة	مهمتها: متابعة عمليات الكشف الميداني وتوثيق الأضرار، اقتراح إجراءات الطوارئ العاجلة لمعالجة الأضرار الملحق، متابعة تنفيذ خطة عمل مسح الأضرار

ملحق رقم 3: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس فؤاد السنيورة حتى 11 تشرين الثاني عام 2006

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
1	36	20/07/2006	إعطاء مستشفى الرئيس الشهيد رفيق بهاء الدين الحريري سلفة خزينة	مرسوم	رقم 17446 تاريخ 2006/07/14	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بقيمة ثلاثة مليارات ليرة لبنانية لتمكين المستشفى من استقبال الحالات الطارئة نتيجة العدوان الإسرائيلي على لبنان
2	36	20/07/2006	إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 17448 تاريخ 2006/07/14	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة بالليرة اللبنانية مقدارها 10 مليارات ليرة لبنانية لتأمين نفقات نتيجة العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006
3	38	03/08/2006	إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 17522 تاريخ 2006/07/29	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة مقدارها 10 مليارات ليرة لبنانية لتأمين نفقات نتيجة العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006
4	40	17/08/2006	إعفاء الهبات الواردة بقصد المساعدة أو الإغاثة من جميع الرسوم والضرائب	مرسوم	رقم 17534 تاريخ 2006/08/14	رئاسة مجلس الوزراء	سمح حتى تاريخ 2006/10/31 بإدخال الهبات العينية الواردة إلى لبنان بقصد الإغاثة ومساعدة المنكوبين من جراء العدوان الإسرائيلي، وذلك تحت طي الإعفاء من الرسوم الجمركية، بما فيها الحد الأدنى ورسم الاستهلاك والضريبة على القيمة المضافة ورسوم الخزن، والرسوم المرفئية التي تستوفيها إدارة واستثمار مرفأ بيروت. الهبات المشمولة هي الهبات المرسلة إلى الإدارات العامة والهيئات والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات والمنظمات والمؤسسات الدولية العاملة في لبنان، يتم إدخال الهبات والمساعدات لدى وصولها، في أي وقت وإلى أي مكتب جمركي، وفق إجراءات وتدابير إدارية استثنائية ومبسطة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
5	43	07/09/2006	إعطاء الهيئة العليا للإغاثة سلفة خزينة	مرسوم	رقم 17578 تاريخ 2006/08/30	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة مقدارها 10 مليارات ليرة لبنانية لتأمين نفقات نتيجة العدوان الإسرائيلي على لبنان عام 2006
6	47	05/10/2006	قبول هبة عينية مقدمة من جمهورية مصر العربية لصالح وزارة الطاقة والمياه	مرسوم	رقم 17755 تاريخ 2006/09/27	وزارة الطاقة والمياه	هبة عينية عبارة عن تجهيزات لإعادة بناء بعض ما دمرته الحرب (دون تحديد القيمة الإجمالية)
7	52	02/11/2006	قبول هبات مالية مقدمة من المملكة العربية السعودية ودولة قطر ودولة الكويت (لإعادة الإعمار بسبب العدوان الإسرائيلي)	مرسوم	رقم 17882 تاريخ 2006/10/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبات مالية مخصصة للإنفاق في عمليات إعادة الإعمار بسبب العدوان الإسرائيلي على لبنان والوارد من: المملكة العربية السعودية /500/ مليون د.أ. من دولة قطر /300/ مليون د.أ. من دولة الكويت /300/ مليون د.أ. على أن يفتح حساب خاص بكل منها لدى مصرف لبنان.
8	52	02/11/2006	قبول هبتين مالتين مقدمتين من صندوق الأوبك للتنمية الدولية عبر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لوزارة البيئة للمساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشواطئ اللبنانية	مرسوم	رقم 17880 تاريخ 2006/10/20	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشواطئ اللبنانية الناتج عن قصف معمل الجية الحراري من قبل العدو الإسرائيلي، والبالغة قيمتهما الإجمالية /400.000/ د.أ. موزعة مناصفة بين مساهمة نقدية من صندوق الأوبك للتنمية الدولية (OFID) ومساهمة نقدية من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP).

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
9	53	09/11/2006	قبول هبة مقدمة من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي إلى الجمهورية اللبنانية للمساهمة في تغطية الاحتياجات الإنسانية العاجلة الناتجة عن العدوان الإسرائيلي	مرسوم	رقم 17967 تاريخ 2006/11/01	رئاسة مجلس الوزراء	المساهمة في تغطية الاحتياجات الإنسانية العاجلة الناتجة عن العدوان الإسرائيلي والبالغ قيمتها ثلاثة ملايين دينار كويتي.
10	53	09/11/2006	الإجازة للمدارس الخاصة المتضررة من العدوان الإسرائيلي بالعمل استثنائيًا في أماكن مؤقتة للعام الدراسي 2006 - 2007	مرسوم	رقم 17981 تاريخ 2006/11/01	وزارة التربية	الإجازة لأصحاب المدارس الخاصة المجانية وغير المجانية التي دمرت أبنيتها أو تصدعت بنتيجة العدوان الإسرائيلي ولم تعد صالحة للاستعمال بحالتها الحاضرة، استخدام أبنية مؤقتة بصورة استثنائية للعام الدراسي 2006 - 2007 دون التقيد بالشروط الفنية المحددة في المرسوم 4030 تاريخ 1987/7/15، وذلك بقرار يصدر عن وزير التربية والتعليم العالي
11	53	09/11/2006	قبول هبة مالية من البنك الدولي لإعادة إعمار لبنان	مرسوم	رقم 17972 تاريخ 2006/11/01	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة المالية المقدمة من البنك الدولي والبالغة قيمتها 70 مليون \$ من أجل دعم جهود الحكومة اللبنانية لإعادة إعمار لبنان بعد الاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة.
12	54	16/11/2006	قبول هبة مقدمة من البنك الدولي لصالح وزارة المالية	مرسوم	رقم 18034 تاريخ 2006/11/09	رئاسة مجلس الوزراء	قيمتها /1.025.000/ د.أ. لدعم جهود الحكومة اللبنانية لإعادة الإعمار بعد الاعتداءات الإسرائيلية الأخيرة على لبنان.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
13	54	16/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من شركة تافانير (Tavanir) الإيرانية إلى وزارة الطاقة والمياه اللبنانية	مرسوم	رقم 17973 تاريخ 2006/11/01	وزارة الطاقة والمياه	قبلت الهبة العينية المقدمة من شركة تافانير (Tavanir) الإيرانية إلى وزارة الطاقة والمياه اللبنانية وهي عبارة عن دراسة جدوى لمعمل الذوق الحراري في لبنان
14	55	23/11/2006	تعديل القرار الأساسي رقم 7694 تاريخ 2000/10/18 والقرار الأساسي رقم 7740 تاريخ 2000/12/21 والقرار الأساسي رقم 7776 تاريخ 2001/2/21 في إطار معالجة ديون العملاء المتضررين من جراء حرب تموز 2006 على لبنان	قرار	رقم 9457 تاريخ 2006/11/09	مصرف لبنان	معالجة القروض الممنوحة لعملائها المتضررين من حرب تموز 2006 على لبنان
15	55	23/11/2006	قبول هبة من شركة (MTC) لصالح وزارة الاتصالات	مرسوم	رقم 18085 تاريخ 2006/11/11	وزارة الاتصالات	قبول هبة مقدمة من شركة MTC (MIC2) لصالح وزارة الاتصالات والبالغ قيمتها 2.155.000/ دولار أميركي لاستعمالها بإعادة ترميم الشبكة الخلوية المتضررة نتيجة العدوان الإسرائيلي الأخير، ولتحسين وتوسيع التغطية في منطقة الجنوب والقرى والمحدن الحدودية
16	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة الكويت لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18041 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
17	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة النرويج لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18042 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
18	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة فرنسا لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18043 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
19	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة إسبانيا لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18044 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
20	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة فنلندا لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18045 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني
21	55	23/11/2006	قبول هبة عينية مقدمة من دولة قبرص لصالح وزارة البيئة	مرسوم	رقم 18046 تاريخ 2006/11/09	وزارة البيئة	المساعدة في عملية إزالة التلوث النفطي عن الشاطئ اللبناني

ملحق رقم 4: مراسيم وقرارات حكومة الرئيس فؤاد السنيورة حتى نهاية عام 2007

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
1	60	21/12/2006	إحالة قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي على المجلس العدلي التي أسفر عنها اغتيال وزير الصناعة الشيخ بيار أمين الجميل	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 0 تاريخ 2006/12/12	رئاسة مجلس الوزراء	إحالة قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2006/11/21 في منطقة الجديدة قضاء المتن والتي أسفر عنها اغتيال وزير الصناعة الشيخ بيار أمين الجميل مع مرافقه السيد سمير الشرتوني وما يتفرع عنها، وجميع الأشخاص الذين اشتركوا أو حرضوا أو تداخلوا بأي صفة كانت، على المجلس العدلي.
2	8	21/02/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على تمويل بناء جسر الدامور القديم في قضاء الشوف المتضرر بفعل العدوان الإسرائيلي من الهبة السعودية.	قرار نافذ حكمًا	رقم 115 تاريخ 2007/01/12	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على تمويل إعادة بناء جسر الدامور القديم من الهبة السعودية.
3	10	26/02/2007	قبول هبة مقدمة من جمهورية ألمانيا الفيدرالية لتمويل إصلاح أضرار سببها الاعتداء الإسرائيلي الأخير على لبنان.	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 27 تاريخ 2007/02/22	رئاسة مجلس الوزراء	قبلت الهبة المالية المقدمة من جمهورية ألمانيا الفيدرالية والبالغ قيمتها خمسة ملايين يورو كمساهمة في إعادة إعمار لبنان بعد العدوان الإسرائيلي في تموز 2006 والتي ستخصص لقطاعات المدارس المهنية والمياه والكهرباء.
4	10	26/02/2007	قبول هبة مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني.	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 71 تاريخ 2007/02/22	وزارة الداخلية والبلديات	قبلت الهبة العينية المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني، وهي عبارة عن أجهزة لاسلكية.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
5	15	19/03/2007	الموافقة على سبيل التسوية على عقد صفقة بالتراضي لإزالة أنقاض تجهيزات معمل الجية الحراري المدمرة من جراء العدوان الإسرائيلي (القرار رقم 104 تاريخ 2006/9/6).	قرار نافذ حكمًا	رقم 122 تاريخ 2007/02/20	رئاسة مجلس الوزراء	عقد صفقة بالتراضي لإزالة أنقاض تجهيزات معمل الجية الحراري المدمرة من جراء العدوان الإسرائيلي.
6	15	19/03/2007	تكليف المجلس الوطني للبحوث العلمية معالجة بعض المشاكل الناتجة عن العدوان الإسرائيلي (على سبيل التسوية).	قرار نافذ حكمًا	رقم 218 تاريخ 2007/02/20	رئاسة مجلس الوزراء	تكليف المجلس الوطني للبحوث العلمية إجراء دراسات علمية في المحاور التالية: 1 - تلوث الهواء والتربة والمياه الناتج عن القصف الإسرائيلي لمناطق الضاحية الجنوبية والجنوب والبقاع وغيرها (بالتنسيق مع الجيش اللبناني والوزارات المعنية). 2 - إعداد ملف حول مواصفات السلامة في إعادة بناء المنازل المدمرة بشكل يأخذ بعين الاعتبار نتائج بحوث المجلس حول نشاط الفوالق الزلزالية والقدرة على مقاومتها. 3 - المساهمة العلمية مع وزارة البيئة في إزالة تلوث الشاطئ الناتج عن تسرب وانتشار المنتجات النفطية. وذلك نتيجة الاعتداءات الإسرائيلية على لبنان.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
7	15	19/03/2007	طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على توسيع صلاحيات وحدة تنفيذ برنامج الطرق للمساعدة في الإشراف والمراقبة على الأشغال الملزمة لصالح المديرية العامة للطرق والمباني وخاصة الأشغال الناتجة عن العدوان الإسرائيلي وذلك بطريقة انتقائية (SPOT (CHECH	قرار نافذ حكماً	رقم 85 تاريخ 2007/02/20	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على طلب وزارة الأشغال الإجازة لها توسيع مهام وحدة تنفيذ البرنامج المختصرة (PTU) للاستعانة بخدماتها في المساعدة في الإشراف والمراقبة على الأشغال الملزمة لصالح المديرية العامة للطرق والمباني وذلك بطريقة انتقائية.
8	15	19/03/2007	تخصيص مبلغ من الهبة المالية المقدمة من البنك الدولي لإعادة إعمار لبنان كمساعدة تقنية لإصلاح قطاع الكهرباء وتفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار إدارة هذا المبلغ (على سبيل التسوية)	قرار نافذ حكماً	رقم 159 تاريخ 2007/02/20	رئاسة مجلس الوزراء	تخصيص مبلغ /5/ ملايين د.أ. من الهبة المالية المقدمة من البنك الدولي لإعادة إعمار لبنان (70 مليون \$) كمساعدة تقنية لإصلاح قطاع الكهرباء وتفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار إدارة هذا المبلغ.
9	15	19/03/2007	عرض مجلس الإنماء والإعمار لائحة بالمشاريع المقترحة تمويلها من المبلغ الذي خصصه البنك الإسلامي للتنمية إلى لبنان والبالغة قيمته /250/ مليون د.أ.	قرار نافذ حكماً	رقم 227 تاريخ 2007/02/20	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على اقتراح مجلس الإنماء والإعمار الوارد بكتابه رقم 1/893 تاريخ 2007/2/15 والمتعلق بالمشاريع المقترحة تمويلها من المبلغ الذي خصصه البنك الإسلامي للتنمية إلى لبنان.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
10	15	19/03/2007	طلب وزارة الاتصالات الموافقة استثنائيًا على اعتماد تدابير طارئة بهدف تسهيل وتسريع معاملات وصل الهيئة العليا للإغاثة ووزارة الاقتصاد والتجارة ووزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمة الصليب الأحمر اللبناني والإدارات الأخرى المعنية على الشبكة الهاتفية الثابتة والخليوي	قرار نافذ حكمًا	رقم 117 تاريخ 2007/02/20	وزارة الاتصالات	الموافقة على سبيل التسوية على اعتماد التدابير الواردة في كتاب وزارة الاتصالات رقم 1/2484/أ وتاريخ 2006/7/17 بهدف تسهيل وتسريع معاملات وصل بعض الهيئات والإدارات على الشبكة الثابتة والخليوية لمواجهة العدوان الإسرائيلي
11	17	26/03/2007	إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية قرض بين حكومة الجمهورية اللبنانية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع إعادة تأهيل منشآت القطاع الخاص المتضررة من العدوان الإسرائيلي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 107 تاريخ 2007/03/16	رئاسة مجلس الوزراء	يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية القرض
12	17	26/03/2007	إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية قرض بين حكومة الجمهورية اللبنانية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع إعادة تأهيل منشآت الكهرباء المتضررة من العدوان الإسرائيلي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 194 تاريخ 2007/03/21	رئاسة مجلس الوزراء	أجيز للحكومة إبرام اتفاقية قرض بين حكومة الجمهورية اللبنانية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع إعادة تأهيل منشآت الكهرباء المتضررة من العدوان الإسرائيلي، الموقعة في الكويت بتاريخ 2007/1/15

#	رقم الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
13	17	26/03/2007	قبول هبة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 146 تاريخ 2007/03/19	رئاسة مجلس الوزراء	بقية 800.000 د.أ. لصالح مشروع تعزيز القدرات في مكتب رئيس مجلس الوزراء لإنشاء وحدة للتنسيق في المساعدة لإعادة الإعمار.
14	17	26/03/2007	إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى تمديد العمل بالقانون رقم 439 تاريخ 2002/7/29 المتعلق بإعفاء مؤسسة كهرباء لبنان من رسوم متوجبة عن إصدار أوامر التحصيل المتعلقة بالمتأخرات المترتبة على المشتركين من جراء استهلاك الطاقة الكهربائية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 161 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	يمدد ولمدة ثلاث سنوات، العمل بالقانون رقم 439 تاريخ 2002/7/29 والذي تعفى بموجبه مؤسسة كهرباء لبنان من الرسوم المتوجبة بمناسبة حصولها على إفادات من الدوائر العقارية ومن السجل التجاري عما يملكه المشتركون المتخلفون عن دفع فواتير استهلاك الطاقة الكهربائية، من أجل إصدار أوامر تحصيل لجباية المتأخرات.
15	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من السيد بهاء الدين رفيق الحريري	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 155 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الغازية وجسر قناريت.
16	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 150 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة العينية على سبيل التسوية، المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية (الهيئة الإيرانية للمساهمة في إعمار لبنان) وهي عبارة عن إعداد دراسات وإعادة بناء 9 الجسور
17	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 152 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة المقدمة وهي إعادة بناء جسر نهر العاصي في الهرمل

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
18	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 153 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة العينية على سبيل التسوية، المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية (الهيئة الإيرانية للمساهمة في إعمار لبنان) وهي عبارة عن إعادة بناء 12 جسرًا وطريقًا رئيسيًا في الجنوب
19	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحاج محمد علي حجيج وأولاده الخيرية إعادة بناء جسر دير أنطار - مزرعة مشرف	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 154 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة العينية المقدمة عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر دير أنطار - مزرعة مشرف
20	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من السيد بهاء الدين رفيق الحريري لإعادة بناء الجسور التالية: جسر الزهراني الجديد، جسر الزهراني القديم، جسر الرميّة - الوردانية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 157 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء الجسور التالية: جسر الزهراني الجديد، جسر الزهراني القديم، جسر الرميّة، الوردانية.
21	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من دولة الرئيس الأستاذ نجيب ميقاتي لإعادة بناء جسر المدفون في منطقة لبنان الشمالي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 158 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية من خلال جمعية العزم والسعادة الاجتماعية- الفرع الإنمائي، وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر المدفون في منطقة لبنان الشمالي
22	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة جورج ن. إفرايم فونديشن لإعادة بناء جسر غزير في كسروان	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 160 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر غزير في كسروان

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
23	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة حجيج وأولاده الخيرية لإعادة بناء جسر الحاصباني (المعروف بجسر أبو وديع)	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 162 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الحاصباني
24	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من شركة دالتا ترايدينغ ش.م.ل. لإعادة إنشاء الجسر الواقع فوق نهر الليطاني في منطقة الفرزل	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 164 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء الجسر الواقع فوق نهر الليطاني في منطقة الفرزل.
25	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مجموعة أفيردا ش.م.ل. لإعادة بناء الجسرين المتضررين في بلدة الجية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 165 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من السيد ميسره خليل سكر من خلال مجموعة أفيردا ش.م.ل. وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء الجسرين المتضررين في بلدة الجية يؤدي أحدهما من الأوتوستراد الدولي إلى البلدة ويربط الآخر البلدة بالمنطقة الجبلية
26	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من السيد علي أحمد فرحات لإعادة بناء جسر زبيدة الواقع على طريق حبوش -عرب صاليم.	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 167 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية من السيد علي أحمد فرحات عبارة عن إعادة بناء جسر زبيدة الواقع على طريق حبوش -عرب صاليم
27	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من شركة كازينو لبنان لإعادة بناء جسر المعاملتين.	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 170 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر المعاملتين
28	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من السيد وديع ميشال العبسي لإعادة بناء جسر الدامور (المعروف بجسر حارة الروس)	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 171 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الدامور (المعروف بجسر حارة الروس)

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
29	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحاج محمد علي حجيج وأولاده الخيرية لإعادة بناء جسر القعقعية - فرون وجسري القاسمية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 174 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر القعقعية- فرون- وجسري القاسمية
30	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحاج محمد علي حجيج وأولاده الخيرية لإعادة بناء جسر الخردلي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 175 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الخردلي
31	17	26/03/2007	قبول هبة مقدمة من النائب نعمه طعمه لإعادة بناء جسر الدامور (أوسيانا).	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 176 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الدامور (أوسيانا)
32	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة لإعادة بناء جسر عرقه، جسر العويك (حلبا)، جسر الكويخات وجسر مزرعة بلدة	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 178 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة ممثلة بالنائب بهية الحريري وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر عرقه، جسر العويك (حلبا)، جسر الكويخات وجسر مزرعة بلدة
33	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة لإعادة بناء الجسور على خط ساحل الشوف - إقليم الخروب: جسر الناعمة، جسر السعديات - الديبة، محول الناعمة - حارة الناعمة، محول الدامور - بيت الدين	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 179 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة ممثلة بالنائب بهية الحريري وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء الجسور على خط ساحل الشوف - إقليم الخروب: جسر الناعمة، جسر السعديات - الديبة، محول الناعمة - حارة الناعمة، محول الدامور - بيت الدين

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
34	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة لإعادة بناء جسرين في منطقة عكار هما: جسر عرقة البحري وجسر الباراد الخشبي	مرسوم نافذ حكماً	رقم 180 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة ممثلة بالنائب بهية الحريري وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء الجسور المشار إليها
35	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة لإعادة بناء الجسور التالية: جسر الأولي، تحويلة مدخل صيدا، تقطاع الرميطة وجسر سينيقي	مرسوم نافذ حكماً	رقم 181 تاريخ 2007/03/20	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من مؤسسة الحريري للتنمية المستدامة ممثلة بالنائب بهية الحريري وهي عبارة عن إعداد الدراسات اللازمة وإعادة بناء جسر الأولي، تحويلة مدخل صيدا، تقاطع الرميطة وجسر سينيقي
36	20	10/04/2007	عدم فرض الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للهبات العينية المقدمة للإدارات والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة أو الإغاثة والممولة من مصادر داخل لبنان نتيجة العدوان الإسرائيلي	مرسوم نافذ حكماً	رقم 240 تاريخ 2007/04/05	رئاسة مجلس الوزراء	يستفيد من الإعفاء جميع أعمال تسليم الأموال وتقديم الخدمات المتعلقة بالهبات العينية المنصوص عليها، تنفيذاً لهبات ممولة من مصادر داخل لبنان، لصالح الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات والتي تم قبولها بصورة رسمية، اعتباراً من 2006/7/12 ولغاية 2006/10/31
37	20	10/04/2007	عدم فرض الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للعمليات الممولة من هبات من مصادر داخل لبنان للإدارات والمؤسسات العامة والبلديات لإعادة إعمار وإصلاح ما تهدم بفعل العدوان الإسرائيلي	مرسوم نافذ حكماً	رقم 247 تاريخ 2007/04/05	رئاسة مجلس الوزراء	يستفيد من الإعفاء المذكور جميع أعمال تسليم الأموال وتقديم الخدمات تنفيذاً لهبات مقدمة من مصادر داخل لبنان، لصالح الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات والتي تم قبولها بصورة رسمية، اعتباراً من 2006/7/12

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
38	20	10/04/2007	قبول هبة عينية بقيمة 5/ ملايين د.أ. مقدمة من الحكومة الكورية من أجل إنشاء مدرستين في تبين (الجنوب) وبريتال (البقاع الشمالي) (على سبيل التسوية)	قرار نافذ حكماً	رقم 35 تاريخ 2007/03/13	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة العينية وتفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع على مذكرة التفاهم الخاصة بتنفيذ هذه الهبة
39	20	10/04/2007	إعفاء هبة مقدمة من البنك الإسلامي للتنمية من كافة الرسوم	مرسوم نافذ حكماً	رقم 252 تاريخ 2007/04/05	رئاسة مجلس الوزراء	أعفيت الهبة المدرجة أدناه والمقدمة من البنك الإسلامي للتنمية وقيمتها حوالي 13.000/د.أ. من كافة الرسوم على أن توزع على المستحقين عبر الصليب الأحمر اللبناني
40	20	10/04/2007	الموافقة على سبيل التسديد على إعفاء الهبات والمساعدات التي وردت خلال الفترة المحددة في المرسوم رقم 17534 تاريخ 2006/8/14 لحساب الجمعيات الأهلية والهيئات الدينية والمنظمات والمؤسسات الدولية العاملة في لبنان من جميع الضرائب والرسوم المبينة فيه	قرار نافذ حكماً	رقم 101 تاريخ 2007/03/13	وزارة المالية	إعفاء الهبات والمساعدات التي وردت خلال الفترة المحددة في المرسوم رقم 17534 تاريخ 2006/8/14 لحساب الجمعيات الأهلية والهيئات الدينية والمنظمات والمؤسسات الدولية العاملة في لبنان، من جميع الرسوم والضرائب المبينة في المرسوم المذكور بالاستناد إلى موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية
41	22	16/04/2007	قبول هبة مالية مقدمة من الحكومة الإيطالية لمساعدة لبنان في عملية إعادة الإعمار العاجل لأضرار الحرب	مرسوم نافذ حكماً	رقم 257 تاريخ 2007/04/10	رئاسة مجلس الوزراء	قبلت الهبة المالية المقدمة من الحكومة الإيطالية لمساعدة لبنان في عملية إعادة الإعمار العاجل لأضرار الحرب وقيمتها 30 مليون يورو

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
42	22	16/04/2007	إعفاء التجهيزات والآليات والمستوعبات والمعدات المستوردة لصالح مشاريع منفذة في عدد من البلديات من الرسوم الجمركية بما في ذلك الرسم الجمركي الأدنى	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 263 تاريخ 2007/04/11	رئاسة مجلس الوزراء	تعفى من الرسوم الجمركية، بما في ذلك الحد الأدنى من الرسم الجمركي البالغ 5% من القيمة، جميع التجهيزات والآليات والمستوعبات والمعدات المطلوب استيرادها لكافة المشاريع المنوي تنفيذها مستقبلاً من ضمن هيئة الاتحاد الأوروبي المخصصة لدعم وتأهيل الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات
43	22	16/04/2007	قبول هيئة عينية مقدمة من هيئة المعونات السويدية لصالح وزارة الأشغال العامة والنقل	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 255 تاريخ 2007/04/10	رئاسة مجلس الوزراء	قبول على سبيل التسوية الهبة المقدمة من هيئة المعونات السويدية من خلال هيئة الدفاع المدني السعودي لصالح وزارة الأشغال العامة والنقل- المديرية العامة للطيران المدني - مطار رفيق الحريري الدولي، وقيمتها 496 ألف د.أ.
44	22	16/04/2007	إعطاء وزارة الطاقة والمياه سلفة خزينة إضافية لدعم مادة المازوت الأحمر (GASOIL)	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 270 تاريخ 2007/04/11	رئاسة مجلس الوزراء	تُعطى وزارة الطاقة والمياه سلفة خزينة مقدارها 4/ مليار ل.ل. لدعم مادة المازوت الأحمر فقط (GASOIL) بقيمة 3.000/ل.ل. خلال الفترة الممتدة من تاريخ 15 تشرين الثاني 2006 ولغاية 28 شباط ضمناً
45	22	16/04/2007	قبول هيئة عينية مقدمة من المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لدى الأمم المتحدة لصالح وزارة الشؤون الاجتماعية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 268 تاريخ 2007/04/11	وزارة الشؤون الاجتماعية	الهبة عبارة عن أجهزة كمبيوتر، وتجهيز حضانات، ومواد للدورات التدريبية وبعض اللوازم المكتبية لصالح مراكز الخدمات الإنمائية الواقعة في النطاق الجغرافي للمناطق التي استهدفها العدوان الإسرائيلي، وتقدر قيمتها الإجمالية بحوالي 300/ ألف دولار أميركي

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
46	26	03/05/2007	إعطاء الصندوق المركزي للمهجرين ومجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 292 تاريخ 2007/04/27	رئاسة مجلس الوزراء	إعطاء كل من مجلس الجنوب والصندوق المركزي للمهجرين سلفة خزينة وفقًا لما يلي: - مجلس الجنوب (40 مليار) ل.ل., الصندوق المركزي للمهجرين (60 مليار) ل.ل. تخصص لدفع التعويضات للمتضررين وأعمال الترميم والأعمار وسائر أعمال المجلس والصندوق واستكمال إجراءات عودة المهجرين من أجل إقفال ملف التهجير
47	30	24/05/2007	قبول هبة مقدمة من الحكومة اليونانية (إعادة إعمار الجسور المهدمة بسبب العدوان الإسرائيلي)	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 309 تاريخ 2007/05/04	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة المقدمة من الحكومة اليونانية وهي مقدرة بقيمة 1.272/مليون د.أ
48	31	25/05/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي (الحاصلة في النقاش والتي اسفر عنها إصابة الوزير الياس المر وعدد من الأشخاص) على المجلس العدلي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 336 تاريخ 2007/5/21	رئاسة مجلس الوزراء	إحالة قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2005/7/12 في منطقة النقاش والتي أسفر عنها إصابة الوزير الياس المر وعدد من الأشخاص، وما يتفرع عنها وجميع الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت على المجلس العدلي
49	31	25/05/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على تعديل قرار مجلس الوزراء رقم 148 تاريخ 2007/1/12 المتعلق بالموافقة على مشروع اتفاقية منحة بقيمة 50/مليون د.أ. مقدمة من حكومة سلطنة عمان إلى حكومة الجمهورية اللبنانية وذلك لجهة زيادة قيمة المنحة المذكورة	قرار نافذ حكمًا	رقم 50 تاريخ 2007/04/20	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على اقتراح مجلس الإنماء والإعمار الوارد بكتابه رقم 1/1932 تاريخ 2007/4/10 والمتعلق بتعديل قرار مجلس الوزراء رقم 148 تاريخ 2007/1/12 (قبول منحة بقيمة 50/مليون د.أ. مقدمة من حكومة سلطنة عمان لإعادة إعمار لبنان)، بحيث يضاف إليها مبلغ 10/ملايين د.أ. تخصص لإطفاء الدين العام. 2 - الموافقة على سبيل التسوية، على تفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع على الاتفاقية العائدة لهذه المنحة معدلة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
50	31	25/05/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على تأمين كلفة تعويضات استملاكات عائدة لمشاريع ممولة بموجب قروض أو هبات من صناديق تمويل أجنبية وذلك من أصل رصيد المبلغ المقرر بالقانون رقم 95 تاريخ 18/6/1999 المعدل بالقانون رقم 450 تاريخ 29/7/2002	قرار نافذ حكماً	رقم 51 تاريخ 2007/04/20	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على استعمال رصيد القانون رقم 450 تاريخ 29/7/2002 والبالغ 22/ مليون د.أ. للمشاريع المرفقة في كتاب مجلس الإنماء والإعمار رقم 1/6175 تاريخ 17/10/2006 والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار، وذلك لتغطية تعويضات الاستملاك الممولة بقروض أو هبات من صناديق تمويل أجنبية وتفويض وزير المالية إصدار سندات خزينة تباغاً ووفقاً للملفات المنجزة للمشاريع المحددة آنفاً، شرط أن يكون المجلس المذكور قد رصد تعويضات الاستملاك السابقة لديه
51	31	25/05/2007	قبول هبة مقدمة من دولة الإمارات العربية المتحدة لصالح وزارة الصحة العامة	مرسوم نافذ حكماً	رقم 357 تاريخ 2007/05/22	رئاسة مجلس الوزراء	الهبة عبارة عن بناء مستشفى الشيخ خليفة بن زايد في محافظة النبطية - قضاء حاصبيا، وتجهيزه بالمعدات الطبية وتسليمه إلى وزارة الصحة العامة عند الانتهاء من بنائه
52	31	25/05/2007	طلب الموافقة على قبول هبة مقدمة من دولة الإمارات العربية المتحدة عبارة عن بناء مستشفى وتجهيزه وتسليمه إلى وزارة الصحة العامة بعد الانتهاء من بنائه	قرار نافذ حكماً	رقم 86 تاريخ 2007/04/20	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على بناء مستشفى الشيخ خليفة بن زايد في محافظة النبطية، قضاء حاصبيا، منطقة العرقوب وبسعة 40 سرياً، وسيتم تجهيزه بالمعدات الطبية وتسليمه لوزارة الصحة العامة اللبنانية بعد الانتهاء من بنائه وتقديمه هبة للحكومة اللبنانية
53	31	25/05/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي (الجرime الإرهابية التي وقعت في عين علق بتاريخ 2007/2/13) على المجلس العدلي	مرسوم نافذ حكماً	رقم 335 تاريخ 2007/05/21	وزارة العدل	أحيلت على المجلس العدلي، قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2007/2/13 في منطقة عين علق والتي أسفر عنها مقتل وجرح عدد من الأشخاص، وما يتفرع عنها وجميع الأشخاص الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
54	34	11/06/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على مسودة اتفاقية هبة بقيمة /70/ مليون د.أ. لإعادة إعمار لبنان وعلى مشروع الاتفاقية التابع لها والمتعلق بتنفيذ المشروع العاجل لمياه الشرب في منطقة البقاع الغربي	قرار نافذ حكماً	رقم 168 تاريخ 2007/05/21	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على اقتراح مجلس الإنماء والإعمار تخصيص /15/ مليون د.أ. للمساهمة في تنفيذ المشروع العاجل لمياه الشرب في البقاع الغربي، وذلك من ضمن الهبة التي قدمها لإعادة إعمار لبنان البالغة قيمتها /70/ مليون د.أ. والتي قبلت بموجب المرسوم رقم 17972 تاريخ 2006/11/1
55	34	11/06/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على مسودة اتفاقية هبة وعلى اتفاقية تنفيذ المشروع العائد للدعم العاجل لإصلاح قطاع الكهرباء وتفويض من يلزم بالتوقيع عليهما	قرار نافذ حكماً	رقم 188 تاريخ 2007/05/21	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على اتفاقية الهبة المالية المتعلقة بتخصيص مبلغ /5/ ملايين د.أ. من الهبة المقدمة من البنك الدولي وعلى اتفاقية المشروع العائد للدعم العاجل لإصلاح قطاع الكهرباء
56	34	11/06/2007	طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على إعفاء سفينة غرينيبس المسماة (رينبو وارير) من الرسوم المرفئية إضافة إلى الخدمات المتأتية عن مهمتها	قرار نافذ حكماً	رقم 88 تاريخ 2007/05/21	وزارة الأشغال	الموافقة على الإعفاءات الناتجة عن تقديم خبرات وإمكانات المنظمة لمساعدة لبنان في الحد من الأضرار البيئية الناجمة عن القصف الإسرائيلي على لبنان
57	37	21/06/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي على المجلس العدلي الحاصلة في منطقة جدرا (الشوف) والتي أسفر عنها مقتل زياد قبلان وزباد الغندور	مرسوم نافذ حكماً	رقم 428 تاريخ 2007/06/16	وزارة العدل	أحيلت على المجلس العدلي قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2007/4/26 في منطقة جدرا - الشوف والتي أسفر عنها مقتل زياد قبلان وزباد الغندور، وما يتفرع عنها وجميع الأشخاص الذي اشتركوا أو حضروا أو تدخلوا بأي صفة كانت

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
58	38	25/06/2007	المصادقة على منحة دولة الكويت للإسهام في إعادة إعمار لبنان وعلى مذكرة التفاهم العائدة لها	قرار نافذ حكمًا	رقم 132 تاريخ 2007/06/07	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على ما يلي: 1) قبول منحة دولة الكويت للإسهام في إعادة إعمار لبنان بقيمة /300/ مليون د.أ. 2) مذكرة التفاهم الموقعة بين الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ومجلس الإنماء والإعمار بشأن استغلال المنحة وتفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار على سبيل التسوية التوقيع عليها. 3) إعفاء البضائع والخدمات اللازمة لتنفيذ الأعمال التي تمول من حصيلة المنحة الكويتية من جميع الرسوم والضرائب التي قد تكون مفروضة بمقتضى قوانين الجمهورية اللبنانية
59	38	25/06/2007	تعديل قرار مجلس الوزراء رقم 125 تاريخ 2007/2/20 المتعلق بقبول هيئة عينية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لجهة شطب اسم جسرين من هذه الهيئة وإدراجهما ضمن منحة المملكة العربية السعودية لإعادة إعمار لبنان	قرار نافذ حكمًا	رقم 65 تاريخ 2007/06/07	رئاسة مجلس الوزراء	شطب اسم جسر المسبح (الدامور - جبل لبنان) وجسر قرب وزارة المهجرين (الدامور - جبل لبنان) من الهيئة المقدمة من الجمهورية الإيرانية الإسلامية وإدراج هذين الجسرين ضمن بند الجسور المتضررة الممولة من منحة المملكة السعودية لإعادة إعمار لبنان
60	39	28/06/2007	إعفاء شحنة مستلزمات واردة لصالح المستشفى العسكري المصري من الرسوم الجمركية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 450 تاريخ 2007/06/21	وزارة المالية	إعفاء شحنة المستلزمات الواردة لصالح المستشفى العسكري المصري من الرسوم الجمركية
61	41	05/07/2007	إعطاء مستشفى الرئيس الشهيد رفيق بهاء الدين الحريري سلفة خزينة	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 515 تاريخ 2007/07/04	رئاسة مجلس الوزراء	بقيمة خمسة مليارات ليرة لبنانية لتمكين المستشفى من الاضطلاع بالمتطلبات المالية المترتبة عليها

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
62	42	12/07/2007	إعفاء البضائع والخدمات اللازمة لتنفيذ الأعمال التي تمول من حصيلة منحة دولة الكويت لإعادة إعمار لبنان من جميع الضرائب والرسوم	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 535 تاريخ 2007/07/10	رئاسة مجلس الوزراء	تُعفى البضائع والخدمات اللازمة لتنفيذ الأعمال التي تمول من حصيلة المنحة الكويتية والبالغة قيمتها /300/ مليون دأ من جميع الرسوم والضرائب
63	42	12/07/2007	قبول هبة مقدمة من الهيئة الإيرانية للمساهمة في إعمار لبنان	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 527 تاريخ 2007/07/06	وزارة الأشغال	قبول الهبة المقدمة من الهيئة الإيرانية للمساهمة في إعمار لبنان، وهي عبارة عن إعادة تأهيل الطريق الممتد من بعلبك، إيعات، حوش تل صفية -بوداي، مع الجسور الواقعة عليه
64	42	12/07/2007	قبول هبة مقدمة من الحكومة الكورية إلى الحكومة اللبنانية لإنشاء مدرستين في تبنين - الجنوب وفي بريتال	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 523 تاريخ 2007/07/05	رئاسة مجلس الوزراء	هبة عينية مقدمة من الحكومة الكورية وقيمتها خمس ملايين دولار أميركي لإنشاء مدرستين في تبنين - الجنوب وفي بريتال - البقاع الشمالي عبر مؤسسة التعاون الكورية (KOICA) وذلك وفقًا للمذكرة الموقعة بتاريخ 2007/2/21
65	42	12/07/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي على المجلس العدلي الحاصلة في منطقة مخيم نهر البارد	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 514 تاريخ 2007/07/04	وزارة العدل	أحيلت على المجلس العدلي، قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة اعتبارًا من تاريخ 2007/5/20 في منطقة مخيم نهر البارد والتي أسفر عنها مقتل وجرح عدد من العسكريين والمدنيين، وما يتفرع عنها وجميع الأشخاص الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
66	43	13/07/2007	قبول هبة مقدمة من مفوضية المجموعة الأوروبية والحكومة اللبنانية خاصة بتسهيلات للدعم التقني لإعادة الإعمار والموافقة على اتفاقية الهبة والإجازة لرئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع عليها	قرار نافذ حكمًا	رقم 6 تاريخ 2007/06/25	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على: 1) قبول الهبة المقدمة من مفوضية المجموعة الأوروبية والبالغ قيمتها 10 ملايين يورو لتمويل «التسهيلات للدعم التقني لإعادة الإعمار». 2) الموافقة على الاتفاقية المتعلقة بهذه الهبة والإجازة لرئيس المجلس المذكور التوقيع عليها عن المستفيد
67	43	13/07/2007	طلب وزارة المالية الموافقة على تضمين مشروع قانون الموازنة العامة والموازنات الملحق لعام 2007 نفقات الهيئة العليا للإغاثة وإنفاق مجلس الإنماء والإعمار الممول من قروض خارجية وهبات والبالغة: 1250 مليار ل.ل. للهيئة العليا للإغاثة و 380 مليار ل.ل. نفقات التمويل الخارجي لمشاريع مجلس الإنماء والإعمار وتمويل هذه النفقات حصراً من الهبات المخصصة لها و/أو من القروض الخارجية الميسرة، ولا تدخل ضمن اعتمادات الموازنة العامة	قرار نافذ حكمًا	رقم 51 / 2007	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على تضمين مشروع قانون الموازنة العامة والموازنات الملحق لعام 2007 نفقات الهيئة العليا للإغاثة وإنفاق مجلس الإنماء والإعمار الممول من قروض خارجية وهبات والبالغة: 1250 مليار ل.ل. للهيئة العليا للإغاثة و 380 مليار ل.ل. نفقات التمويل الخارجي لمشاريع مجلس الإنماء والإعمار وتمويل هذه النفقات حصراً من الهبات المخصصة لها و/أو من القروض الخارجية الميسرة، ولا تدخل ضمن اعتمادات الموازنة العامة
68	43	13/07/2007	قبول هبة مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لتنفيذ مشروع طريق بعلبك التوفيقية	قرار نافذ حكمًا	رقم 14 تاريخ 2007/06/25	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على قبول هبة عينية لتنفيذ مشروع طريق بعلبك - التوفيقية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية والإجازة لرئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع على مذكرة التفاهم المتعلقة بهذا الشأن

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
69	44	19/07/2007	إحالة قضية إعتداء على أمن الدولة الداخلي على المجلس العدلي التي أسفر عنها اغتيال النائب وليد عيدو	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 542 تاريخ 2007/7/18	رئاسة مجلس الوزراء	إحالة قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2007/6/13 في منطقة الحمام العسكري - محافظة بيروت، والتي أسفر عنها اغتيال النائب القاضي وليد عيدو ونجله ومرافقيه وعدد من المدنيين، وما يتفرع عنها، وجميع الأشخاص الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت على المجلس العدلي
70	45	26/07/2007	إعفاء سفينة غرينبيس المسماة «رينبو واربر» من الرسوم المرفئية ورسوم الخدمات المتأتية عن مهمتها على سبيل التسوية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 559 تاريخ 2007/07/20	وزارة الاشغال	تعفى سفينة غرينبيس المسماة «رينبو واربر» من الرسوم المرفئية ورسوم الخدمات المتأتية عن مهمتها وذلك في إطار مساهمتها في عمليات تنظيف الساحل اللبناني من التلوث جراء الإعتداءات الإسرائيلية الأخيرة على لبنان منذ تاريخ 2006/7/12
71	49	16/08/2007	قبول هبة مقدمة من مفوضية المجموعة الأوروبية لتمويل "التسهيلات للدعم التقني لإعادة الاعمار"	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 615 تاريخ 2007/08/08	رئاسة مجلس الوزراء	قبلت الهبة المقدمة من مفوضية المجموعة الأوروبية البالغة قيمتها 10/ ملايين يورو لتمويل «التسهيلات للدعم التقني لإعادة الإعمار»، وذلك وفقا للاتفاقية الموقعة بتاريخ 2007/7/2
72	49	16/08/2007	قبول هبة عينية مقدمة من الدولة الفرنسية عبارة عن دراسة خاصة بمعالجة النفايات الناتجة عن عمليات إزالة التلوث النفطي على الشاطئ اللبناني بعد عدوان صيف 2006	قرار نافذ حكمًا	رقم 80 تاريخ 2007/07/28	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على قبول هبة عينية عبارة عن دراسة خاصة بمعالجة النفايات الناتجة عن عمليات إزالة التلوث النفطي على الشاطئ اللبناني من جراء تسرب النفط من خزانات البنية خلال حرب تموز 2006 تنفذها شركة الهندسة والاستشارات أنتيا (ANTEA)، وتفويض رئيسه توقيع مذكرة تفاهم مع هذه الشركة لهذا الغرض

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
73	49	16/08/2007	اتفاقية هبة بين مفوضية المجموعة الأوروبية والحكومة اللبنانية خاصة لـ «دعم الإصلاح الاقتصادي: التنمية المحلية وإعادة الإعمار وترميم البنى التحتية و»تمويل مشروع دعم النهوض الاقتصادي وإعادة إعمار لبنان»	قرار نافذ حكمًا	رقم 116 تاريخ 2007/07/28	رئاسة مجلس الوزراء	اتفاقية هبة قدرها 18/ مليون يورو مقدمة من مفوضية المجموعة الأوروبية لتمويل مشروع دعم النهوض الاقتصادي وإعادة إعمار واتفاقية هبة خاصة بتمويل «دعم الإصلاح الاقتصادي: التنمية المحلية، وإعادة الإعمار، وإعادة تأهيل البنى التحتية بقيمة 18 مليون يورو أخرى
74	49	16/08/2007	الموافقة على منحة مع حكومة ألمانيا الفدرالية لتمويل عدد من المشاريع في قطاعي المياه والصرف الصحي والتعليم المهني والبيئة	قرار نافذ حكمًا	رقم 63 تاريخ 2007/07/28	رئاسة مجلس الوزراء	منحة مقدمة من حكومة ألمانيا الفيدرالية بقيمة 10/ ملايين يورو لتمويل عدد من المشاريع في قطاعات المياه والصرف الصحي والتعليم المهني والبيئة
75	57	20/09/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على قبول هبة عينية مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية عبارة عن توسيع وتأهيل الطريق الممتدة من الناقورة إلى مرجعيون (محافظة الجنوب) وعلى تفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع على مذكرة التفاهم	قرار نافذ حكمًا	رقم 92 تاريخ 2007/08/27	رئاسة مجلس الوزراء	قبول الهبة المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وهي عبارة عن توسيع وتأهيل الطريق الممتدة من الناقورة إلى مرجعيون (محافظة الجنوب) وتفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار التوقيع على مذكرة التفاهم العائدة لتنفيذ هذا المشروع، و تكليف مجلس الإنماء والإعمار الإشراف على كافة المشاريع الإنشائية التي تتقدم بها الدول والهيئات والأفراد والجهات كافة على أن يكون تنفيذها وفقًا للأصول والمعايير المعتمدة.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
76	57	20/09/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على اتفاقية تمويل بين مفوضية المجموعة الأوروبية ومجلس الإنماء والإعمار خاصة بـ «تسهيلات لدعم المؤسسات المستفيدة من قروض البنك الأوروبي للتمثيل» والإجازة لرئيسه التوقيع عليها	قرار نافذ حكماً	رقم 99 تاريخ 2007/08/27	رئاسة مجلس الوزراء	هبة بقيمة 15 مليون يورو لدعم الفائدة من قرض البنك الأوروبي للتمثيل بقيمة 100 مليون يورو، على أن يطبق هذا الدعم على جميع قروض البنك الأوروبي للتمثيل إلى المستفيدين النهائيين الذين يستوفون شروط القرض المدعوم بموجب الاتفاقية موضوع هذا الكتاب، مع إعطاء الأولوية لمن سبق
77	57	20/09/2007	إعطاء وزارة العدل سلفة خزينة لتسديد مساهمة لبنان في نفقات المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري	مرسوم نافذ حكماً	رقم 737 تاريخ 2007/09/19	رئاسة مجلس الوزراء	إعطاء وزارة العدل سلفة خزينة مقدارها 7.5 مليار ليرة لبنانية لتأمين مساهمة الدولة اللبنانية في نفقات المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري.
78	61	08/10/2007	قبول هبة مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية - بلدية طهران - الهيئة الإيرانية المساهمة في إعمار لبنان لصالح بلدية الغبيري	مرسوم نافذ حكماً	رقم 802 تاريخ 2007/10/06	وزارة الداخلية والبلديات	قبول الهبة غير المشروطة المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية - بلدية طهران - الهيئة الإيرانية المساهمة في إعمار لبنان لصالح بلدية الغبيري وهي عبارة عن أعمال إنشاء حدائق وبنى تحتية وجسور
79	67	01/11/2007	مشروع اتفاقية تمويل بين الجمهورية اللبنانية والبنك الأوروبي للتمثيل عائدة لقرض خاص بتمويل إعادة إعمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم	قرار نافذ حكماً	رقم 76 تاريخ 2007/10/09	رئاسة مجلس الوزراء	قرض إجمالي بقيمة 100 مليون يورو لإعادة إعمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في القطاع الخاص يديره مصرف لبنان كمساهمة في جهد إعادة الإعمار نتيجة حرب تموز 2006

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
80	67	01/11/2007	دراسة بعنوان «إعادة إعمار لبنان ونهضته»	قرار نافذ حكماً	رقم 79 تاريخ 2007/10/09	وزارة الشباب والرياضة	تضمنت الدراسة عدداً من المبادرات المقترحة منها: (1) حشد الدعم الإقليمي لجهود إعادة الإعمار. (2) إنشاء نظام مراقبة فعال لعملية إعادة الإعمار. (3) التدخل المباشر على مستوى المجتمعات المحلية
81	68	05/11/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي على المجلس العدلي التي أسفر عنها اغتيال النائب أنطوان غانم ومرافقيه	مرسوم نافذ حكماً	رقم 861 تاريخ 2007/11/02	وزارة العدل	أحيلت على المجلس العدلي، قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2007/9/19 في منطقة حرش ثابت - سن الفيل والتي أسفر عنها اغتيال النائب أنطوان غانم ومرافقيه ومقتل وجرح عدد من الأشخاص وما يتفرع عنها، وجميع الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت
82	70	12/11/2007	إعفاء شحنة مستلزمات طبية واردة لصالح المستشفى العسكري المصري من الرسوم الجمركية	مرسوم نافذ حكماً	رقم 909 تاريخ 2007/11/12	وزارة المالية	تُعفى شحنة المستلزمات الطبية، المفصلة في الجدول المرفق بهذا المرسوم، والواردة لصالح المستشفى العسكري المصري على متن طائرة عسكرية من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى البالغ (5%) من القيمة ورسم الخزن ومن سائر الرسوم المالية والمرفئية
83	71	15/11/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على قبول هبة بقيمة 20/ مليون د.أ. مقدمة من الحكومة التركية لإنشاء مستشفى متخصص بمعالجة إصابات الحروب وتوقيع مذكرة تفاهم لتنفيذ هذه الهبة	قرار نافذ حكماً	رقم 26 تاريخ 2007/10/27	رئاسة مجلس الوزراء	هبة بقيمة 20/ مليون د.أ. للبنان لإنشاء مستشفى متخصص بمعالجة إصابات الحروب يكون مرتبطاً بمستشفى جامعي على أن يكون في مدينة صيدا باعتبارها نقطة وسطية بين مناطق الجنوب وجبل لبنان الجنوبي وبيروت بحيث يستطيع هذا المستشفى تقديم خدمات لجميع هذه المناطق التي لا تبعد عنه

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
							سوى مسار ساعة لا غير شرط أن يتم تأمين العقار الملائم في مدينة صيدا
84	71	15/11/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على قبول هبة إيطالية بقيمة 30/ مليون يورو لدعم النهوض وإعادة الإعمار والإصلاح، وتفويض رئيسه التوقيع على الاتفاقية العائدة لهذه الهبة	قرار نافذ حكماً	رقم 50 تاريخ 2007/10/27	رئاسة مجلس الوزراء	خصت المنحة لتمويل مشاريع في قطاعات مختلفة صحية ومرافق بنى تحتية، ودعم أنشطة منظمات الأمم المتحدة في لبنان ودعم وزارة الشؤون الاجتماعية (بينها تنفيذ مشاريع في منطقة الضنية)
85	71	15/11/2007	إعفاء مستوردات مؤسسة كهرباء لبنان الممولة كلياً أو جزئياً من مصادر تمويلية خارجية من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى TVA	قرار مبدئي نافذ حكماً	رقم 148 تاريخ 2007/10/27	وزارة المالية	إعفاء مستوردات مؤسسة كهرباء لبنان الممولة كلياً أو جزئياً من مصادر تمويلية خارجية من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى TVA
86	73	22/11/2007	مشروع قانون يرمي إلى إعفاء الأبنية المهدمة والمتضررة من جراء العدوان الاسرائيلي من الرسوم البلدية	مرسوم نافذ حكماً	رقم 76 تاريخ 2007/11/10	وزارة الداخلية والبلديات	أولاً: إعفاء الأبنية المهدمة والمتضررة من جراء العدوان الإسرائيلي الحاصل بتاريخ 2006/7/12 على كل الأراضي اللبنانية من الرسوم البلدية عن إيرادات 2006، ثانياً: مشروع قانون بإعفاء الأبنية والمؤسسات والمحلات في وسط بيروت من الرسوم البلدية كافة ومن الضريبة على الأملاك المبنية عن عامي 2006-2007 والطلب إلى وزارة المالية وبلدية بيروت عدم إصدار تكاليف بها وكذلك الطلب إليها تأجيل تحصيل التكاليف عن الأعوام السابقة لعامي 2006 و2007 لمدة ستة أشهر

#	رقم الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
87	73	22/11/2007	طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على تفويض رئيس مجلس الإنماء والإعمار على توقيع اتفاقية إطارية مع البنك الإسلامي للتنمية للمساهمة في تمويل برنامج إعمار لبنان	قرار نافذ حكمًا	رقم 83 تاريخ 2007/11/10	رئاسة مجلس الوزراء	تتناول هذه المشاريع قطاعات المياه والمجاري والطرق والصحة والتربية، بقيمة 245/ مليون دأ. كمساهمة في تمويل برنامج إعادة إعمار لبنان وقد خصص البنك الإسلامي مبلغًا وقدره 30/ مليون دأ. كقروض ميسرة لفترة (20) سنة بما فيها خمس سنوات سماح وبفائدة لا تتجاوز 2.5% سنويًا، كما يوفر البنك أساليب تمويلات أخرى تبلغ قيمتها 215/ مليون دأ. بطرق إسلامية كالاستصناع والبيع لأجل والإيجار
88	73	22/11/2007	إعفاء الهبات الواردة إلى لبنان ما بين 12 تموز و13 آب 2006 (ضمنًا) بقصد المساعدة أو الإغاثة من جميع الرسوم والضرائب	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 945 تاريخ 2007/11/20	وزارة المالية	تعفى الهبات التي وردت إلى لبنان ما بين 12 تموز 2006 و13 آب 2006 (ضمنًا) بقصد الإغاثة والمساعدة من جراء العدوان الإسرائيلي من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى ومن رسم الاستهلاك الداخلي ومن الضريبة على القيمة المضافة ومن رسم الخزن ومن الرسوم المرفئية التي تستوفيها إدارة واستثمار مرفأ بيروت ومن جميع القيود المفروضة على البضائع المستوردة باستثناء تلك الممنوعة منعًا مطلقًا وتعتبر مسددة من الناحية الجمركية من دون الحاجة إلى تنظيم بيانات جمركية بها بصورة لاحقة

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
89	77	07/12/2007	إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى إعفاء الأبنية المهدامة والمتضررة من جراء العدوان الإسرائيلي من الرسوم البلدية لعام 2006 وإعفاء الأبنية والمؤسسات والمحلات في وسط بيروت من الرسوم البلدية ومن الضريبة على الأملاك المبنية لعام 2006 - 2007	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 987 تاريخ 2007/11/24	وزارة المالية	يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى إعفاء الأبنية المهدامة والمتضررة من جراء العدوان الإسرائيلي، الحاصل على لبنان ابتداء من تاريخ 2007/7/12، من الرسوم البلدية عن إيرادات عام 2006، وعلى إعفاء الأبنية والمؤسسات والمحلات في وسط بيروت من الرسوم البلدية ومن الضريبة على الأملاك المبنية لعام 2006 - 2007
90	77	07/12/2007	إعطاء الصندوق المركزي للمهجرين ومجلس الجنوب سلفة خزينة	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 999 تاريخ 2007/11/24	رئاسة مجلس الوزراء	سلفة خزينة وفقاً لما يلي: - مجلس الجنوب (40 مليار) ل.ل. - الصندوق المركزي للمهجرين (60 مليار) ل.ل. تخصص لدفع التعويضات للمتضررين وأعمال الترميم والإعمار وسائر أعمال المجلس والصندوق واستكمال إجراءات عودة المهجرين من أجل إقفال ملف التهجير بهدف دفع تعويضات المتضررين والإعمار والترميم
91	77	07/12/2007	إعفاء شحنة مستلزمات طبية مقدمة لصالح المستشفى العسكري المصري من الرسوم الجمركية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 1030 تاريخ 2007/11/24	وزارة المالية	تعفى شحنة المستلزمات الطبية الواردة لصالح المستشفى العسكري المصري من الرسوم الجمركية بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي البالغ 5% من القيمة
92	77	07/12/2007	إعطاء وزارة العدل سلفة خزينة لتسديد مساهمة لبنان في نفقات المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 1015 تاريخ 2007/11/24	وزارة العدل	إعطاء وزارة العدل سلفة خزينة مقدارها 18.407.250.000 ليرة لبنانية لتأمين مساهمة الدولة اللبنانية في نفقات المحكمة الدولية الخاصة باغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري.

#	رقم الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
93	77	07/12/2007	قبول هبة مقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لتنفيذ مشروع طريق بعلبك - التوفيقية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 1040 تاريخ 2007/11/24	رئاسة مجلس الوزراء	قبلت الهبة العينية المقدمة من الجمهورية الإسلامية الإيرانية لتنفيذ مشروع طريق بعلبك - التوفيقية
94	77	07/12/2007	قبول هبة مالية مقدمة من المجموعة الأوروبية والممثلة بمفوضية المجموعات الأوروبية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 1041 تاريخ 2007/11/24	رئاسة مجلس الوزراء	البالغة قيمتها 10/ ملايين يورو وذلك وفقًا للاتفاقية
95	77	07/12/2007	قبول هبة مالية مقدمة من حكومة الجمهورية الفرنسية	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 984 تاريخ 2007/11/24	وزارة الثقافة	قبول الهبة المقدمة من حكومة الجمهورية الفرنسية البالغة قيمتها 1.5/ مليون يورو وذلك وفقًا للاتفاق الموقع بتاريخ 2006/9/17
96	80	27/12/2007	إحالة قضية اعتداء على أمن الدولة الداخلي التي أسفر عنها اغتيال العميد الركن فرنسوا الحاج ورفاقه على المجلس العدلي	مرسوم نافذ حكمًا	رقم 1 تاريخ 2007/12/24	وزارة العدل	أحيلت على المجلس العدلي، قضية الاعتداء على أمن الدولة الداخلي الحاصلة بتاريخ 2007/12/12 في مدينة بعبدا والتي أسفر عنها اغتيال العميد الركن في الجيش اللبناني فرانسوا الحاج ورفاقه وجرح عدد من الأشخاص وما يتفرع عنها، وجميع الذين اشتركوا أو حرضوا أو تدخلوا بأي صفة كانت

ملحق رقم 5: مراسيم وقرارات الحكومات المرتبطة بالمساعدات الأميركية للبنان 2006-2009 و2024-2025

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
1	41	09/10/2008	إبرام مذكرة تفاهم بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية حول مشروع يو أس إيد لتنظيف تسرب النفط في لبنان بتاريخ 2006/9/11	مرسوم	رقم 377 تاريخ 2008	رئاسة مجلس الوزراء	أبرمت مذكرة التفاهم بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية حول مشروع يو أس إيد لتنظيف تسرب النفط في لبنان، الموقعة في لبنان بتاريخ 2006/9/11.
2	29	18/06/2009	إبرام اتفاقية بين الجمهورية اللبنانية والولايات المتحدة الأميركية بشأن مساعدة تحويل الأموال بعد حرب تموز 2006 وملحقيها الموقعة بتاريخ 2007/8/31	مرسوم	رقم 2191 تاريخ 2009	رئاسة مجلس الوزراء	أبرمت اتفاقية الهبة الموقعة بتاريخ 2007/8/31 بين الجمهورية اللبنانية والولايات المتحدة الأميركية بشأن مساعدة تحويل الأموال بعد حرب تموز 2006، البالغة قيمتها /175.000.000/ د.أ (مئة وخمسة وسبعون مليون دولار أميركي).
3	12	02/03/2006	قبول هبة مقدمة من وزارة الخارجية الأميركية لصالح وزارة الدفاع الوطني (المكتب الوطني لنزع الألغام)	مرسوم	رقم 16388 تاريخ 2006/2/17	وزارة الدفاع	قبلت الهبة المقدمة من وزارة الخارجية الأميركية عبر مؤسسة RONCO CONSULTNG CORPORATION لصالح وزارة الدفاع الوطني - المكتب الوطني لنزع الألغام، وهي كاسحة ألغام من نوع ARMTRAC 75، تقدر قيمتها بحوالي /352.200/ د.أ. وذلك لدعم الخطة الاستراتيجية لنزع الألغام.

#	رقم الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
4	52	02/11/2006	قبول هبة مالية مقدمة من الدولة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي	مرسوم	رقم 17887 تاريخ 2006/10/20	وزارة الدفاع	قبلت الهبة المالية المقدمة من الدولة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، والبالغة قيمتها /800.000/د.أ. أي ما يوازي /1.206.000.000/ل.ل. لتصلح وتجديد مصفحات الشايميت العائدة لها
5	55	23/11/2006	قبول هبة مالية مقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الثقافة	مرسوم	رقم 18035 تاريخ 2006 /11/9	وزارة الثقافة	قبلت الهبة المقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الثقافة وقيمتها /35.065/د.أ، أي ما يوازي /52.062.000/ل.ل.، وذلك لتمويل مشروع ترميم برج المباركة في صور
6	59	14/12/2006	قبول هبة عينية مقدمة من وزارة الزراعة الأميركية لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة	مرسوم	رقم 18120 تاريخ 2006/11/30	وزارة الاقتصاد والتجارة	قبلت، على سبيل التسوية، الهبة المقدمة من وزارة الزراعة الأميركية لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة، وهي عبارة عن 25/ ألف طن من القمح من نوع RED WINTER No.2 HARD أو أفضل للطن وإنتاج الرغيف، على أن يفتح لدى الهيئة العليا للإغاثة - قطاع الزراعة، حساب خاص بالأموال الناتجة عن بيعها

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
7	57	30/11/2006	قبول هبة مالية مقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية	مرسوم	رقم 18102 تاريخ 2006/11/16	وزارة الثقافة	قبلت الهبة المقدمة من سفارة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الثقافة - مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية، وقيمتها /35.000/د.أ أي ما يوازي /52.762.000/ل.ل، وذلك لتمويل مشروع «الحفاظ على المخطوطات في مؤسسة المكتبة الوطنية اللبنانية»
8	10	26/02/2006	قبول هبة مقدمة من السفارة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 58 تاريخ 2007/2/22	وزارة الدفاع	قبلت الهبة المقدمة من السفارة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - السرية الخاصة - الفهود، وهي عبارة عن تجهيزات مختلفة
9	10	26/02/2007	قبول هبة مقدمة من الوكالة الأميركية للتنمية الدولية لتحسين سياسات القطاع المائي في لبنان	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 81 تاريخ 2007/2/23	وزارة المالية	قبلت الهبة البالغ قيمتها /382.155/د.أ والمقدمة من الوكالة الأميركية للتنمية الدولية للتعاون والقيام بجهود مشتركة لتحسين سياسات القطاع المائي في لبنان
10	17	26/03/2007	قبول هبة مقدمة من حكومة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 168 تاريخ 2007/3/20	وزارة الداخلية والبلديات	قبلت الهبة المقدمة من حكومة الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، وهي عبارة عن 60 سيارة جيب ماركة FORD EXPLORER

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
11	17	26/03/2007	إعفاء عقود الأشغال والاستشارات للعاملين غير اللبنانيين المعيّنين من قبل الواهب والعائدة لمشروع إعادة إعمار جسر المديرج الممول من الهيئة المقدمة من الحكومة الأميركية من الرسم على القيمة المضافة ومن الرسوم الجمركية	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 148 تاريخ 2007/3/20	رئاسة مجلس الوزراء	يعفى من الرسم على القيمة المضافة ومن الرسوم الجمركية عقود الأشغال والاستشارات للعاملين غير اللبنانيين المعيّنين من قبل الواهب والعائدة لمشروع إعادة إعمار جسر المديرج الممول من الهيئة المقدمة من الحكومة الأميركية.
12	17	26/03/2007	قبول هبة عينية مقدمة من الحكومة الأميركية	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 147 تاريخ 2007/3/20	رئاسة مجلس الوزراء	قبلت، على سبيل التسوية، الهبة العينية المقدمة من الحكومة الأميركية وهي عبارة عن إعداد الدراسات وإعادة بناء جسر المديرج.
13	30	24/05/2007	قبول هبة مقدمة من مكتب التحقيقات الفدرالي في الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 308 تاريخ 2007/4/5	وزارة الداخلية والبلديات	قبلت الهبة المفصلة في الجدول المرفق بهذا المرسوم والمقدمة من مكتب التحقيقات الفدرالية في الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي. (لم تحدد القيمة أو نوع الهبة).
14	33	07/06/2007	قبول هبة مقدمة من وزارة الخارجية الأميركية عبر مؤسسة {CONSULTING CORPORATION RONCO} لصالح وزارة الدفاع الوطني - الجيش اللبناني وهي عبارة عن سيارة تويوتا لندكروزر يحمل هيكلها الرقم: 61338000X711TERB وتقدر قيمتها بحوالي 30.000/د.أ. وذلك بهدف دعم الخطة الاستراتيجية لنزع الألغام في لبنان.	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 375 تاريخ 2007/6/2	وزارة الدفاع	قبلت الهبة المقدمة من وزارة الخارجية الأميركية عبر مؤسسة {CONSULTING CORPORATION RONCO} لصالح وزارة الدفاع الوطني - الجيش اللبناني وهي عبارة عن سيارة تويوتا لندكروزر يحمل هيكلها الرقم: 61338000X711TERB وتقدر قيمتها بحوالي 30.000/د.أ. وذلك بهدف دعم الخطة الاستراتيجية لنزع الألغام في لبنان.

#	رقم الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
15	43	13/07/2007	طلب وزارة المالية الموافقة على مذكرة تفاهم بين لبنان والوكالة الأميركية للتنمية الدولية بشأن المساعدة الاقتصادية الممنوحة من قبل الحكومة الأميركية وتفويض الوزير التوقيع عليها	قرار نافذ حكماً	رقم 45 تاريخ 2007/6/25	وزارة المالية	الموافقة على مذكرة تفاهم بين لبنان والوكالة الأميركية للتنمية الدولية بشأن المساعدة الاقتصادية الممنوحة (250 مليون \$ المعلن عنها) من قبل الحكومة الأميركية وتفويض وزير المالية التوقيع عليها.
16	49	16/08/2007	توقيع مذكرة تفاهم مع الوكالة الأميركية للتنمية الدولية حول المرحلة الثانية من أعمال تنظيف الشاطئ اللبناني	قرار نافذ حكماً	رقم 58 تاريخ 2007/7/28	رئاسة مجلس الوزراء	الموافقة على مذكرة التفاهم الجديدة مع الوكالة الأميركية للتنمية الدولية (USAID) المرفقة بكتاب وزارة البيئة رقم 3200/ب تاريخ 2007/7/9 وذلك لمساعدة الحكومة اللبنانية في أعمال المرحلة الثانية من عمليات تنظيف الشاطئ اللبناني في شمال مدينة بيروت وتفويض مدير عام الوزارة التوقيع عليها عن الجانب اللبناني.
17	67	01/11/2007	الموافقة على قبول هبة مقدمة من الولايات المتحدة الأميركية لصالح المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي وتفويض المدير التوقيع على بروتوكول	قرار نافذ حكماً	رقم 35 تاريخ 2007/10/9	وزارة الداخلية والبلديات	الموافقة على مشروع اتفاق صادر عن حكومة الولايات المتحدة الأميركية بشأن قبول مساعدات تقدر بـ 50/ مليون د.أ. لصالح المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي لتعزيز قدراتها، وتفويض مدير عام قوى الأمن الداخلي توقيع هذا الاتفاق وذلك على سبيل التسوية.

#	رقم عدد الجريدة الرسمية	تاريخ الجريدة الرسمية	البند	نوع البند	رقم البند	صادر عن	مضمون البند
18	73	22/11/2007	قبول هبة مقدمة من الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي	مرسوم نافذ حكفاً	رقم 944 تاريخ 2007/11/20	وزارة الداخلية والبلديات	قبلت الهبة المقدمة من الولايات المتحدة الأميركية لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي وهي مفصلة كالتالي: كيس منامة عدد /1500/ كيس حقيبة ظهر عدد /500/ حقيبة، قشاط نابلون عريض عدد /3000/ قشاط، ناموسية عدد /1000/ ناموسية، حذاء رنجرز عدد /3430/ حذاء، سترة فيلد عدد /3100/ سترة
19	8	22/02/2024	مشروع مرسوم يرمي إلى إبرام اتفاقية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية بشأن قانون المساعدات الخارجية لعام 1961 أو التشريعات اللاحقة؛ وقانون الرقابة على تصدير الأسلحة، بصيغته المعدلة؛ والقسم 333 من قانون الولايات المتحدة رقم 10 والصلاحيات الأخرى لوزارة الدفاع الأميركية؛ وتقديم المواد الدفاعية، والتدريب ذات الصلة، والخدمات الدفاعية الأخرى على شكل منحة من الولايات المتحدة الأميركية إلى حكومة الجمهورية اللبنانية بموجب هذه الصلاحيات	مرسوم	رقم 12948 تاريخ 2024/2/12	وزارة الدفاع	أبرمت الاتفاقية المرفقة ربطاً والموقعة بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية بشأن قانون المساعدات الخارجية لعام 1961 أو التشريعات اللاحقة؛ وقانون الرقابة على تصدير الأسلحة، بصيغته المعدلة؛ والقسم 333 من قانون الولايات المتحدة رقم 10 والصلاحيات الأخرى لوزارة الدفاع الأميركية؛ وتقديم المواد الدفاعية، والتدريب ذات الصلة، والخدمات الدفاعية الأخرى على شكل منحة من الولايات المتحدة الأميركية إلى حكومة الجمهورية اللبنانية بموجب هذه الصلاحيات

To facilitate the estimation of total external aid, grants, and Treasury advances, and to enable the necessary comparisons, the value of foreign assistance or grants has been calculated based on the official exchange rate of the US dollar to the Lebanese pound at the time of each decree's issuance.

This study will address the following points:

- An analysis of the decrees and decisions issued in relation to the topic, in terms of quantity, type, and impact.
- A review of certain issues that are not directly related to the consequences of war and reconstruction, yet whose occurrence was noteworthy within the research context.
- An examination of American aid during and after both Israeli aggressions.

Given that decrees and decisions published in the Official Gazette are categorized according to the issuing authority, it was necessary to conduct keyword-based searches to identify the decrees relevant to the subject matter. The selected keywords include war, conflict, aggression, attack, Israeli, South, Nabatieh, Tyre, Bint Jbeil, Marjayoun, Hasbaya, destroyed, terrorism, martyr, martyrdom, damage, damages, reconstruction, exemption, displaced, refugee, relief, grant, grants, fund, wounded, injuries, American, UNIFIL, UNDP, UNICEF, and other international donor institutions.

This study primarily relies on official sources from the Official Gazette published on the website of the Presidency of the Council of Ministers (pcm.gov.lb) for the period covering the tenures of Prime Ministers Mikati and Salam (2024–2025), and on the Legal Information Center of the Lebanese University for the period covering the tenure of Prime Minister Siniora (from the onset of the July 2006 aggression to the end of 2007).

The report will adopt a comparative methodological framework encompassing the following sections:

1. Analysis of the key issues and topics addressed by the governments regarding the war and the Israeli aggression.
2. Examination of the selected keywords and their implications.
3. Assessment of total foreign financial and in-kind assistance.
4. Review of governmental performance.

Introduction

This study aims to shed light on a specific period covering the work of three Lebanese governments that faced Israeli aggressions against Lebanon: in 2006 and again in 2024. During these periods, three successive cabinets were in office: that of Prime Minister Fouad Siniora, followed by Prime Minister Najib Mikati, and finally the current government headed by Prime Minister Nawaf Salam.

Both wars, and their aftermath, were marked by numerous political and security repercussions that shaped their respective contexts and revealed significant differences in how each government dealt with the ensuing humanitarian crisis and the extensive destruction that affected residential and non-residential infrastructure alike.

The timeframe under review focuses on the first four to six months of each conflict, considered the most critical phase for relief operations, the delivery of humanitarian aid, the planning of reconstruction efforts, the assessment of urgent needs, and the securing of sustainable funding.

The study identifies the general features of how each government addressed the consequences of war by reviewing all relevant laws, decrees, and decisions issued during those periods. This process required examining thousands of official resolutions to extract and compile the final tables intended for analysis.

The following table provides a general summary of the period covered by the study.

The government of Prime Minister	From	To	Number of days	Total number of sessions	Total number of related decrees
Nawaf Salam	20/2/2025	4/9/2025	196	32	27
Najib Mikati	19/9/2024	13/2/2025	147	21	29
Fouad Siniora	12/7/2006	11/11/2006	122	20	21

Table of contents

Introduction.....	5
Section One: The Three Governments and Their Interaction with the Aggression and Its Repercussions	7
A. The Government of Prime Minister Nawaf Salam (20 February 2025 – 4 September 2025) ..	7
B. The Government of Prime Minister Najib Mikati (19 September 2024 – 13 February 2025) ..	12
C. The Government of Prime Minister Fouad Siniora (12 July 2006 – 11 November 2006)	17
Section Two: Comparative Assessment of the Three Governments' Performance in the Sessions Covered by the Study	23
1. General Quantitative Comparisons	23
2. Comparison in Terms of Financial Performance	23
3. Comparative Table of Keywords and Government Priorities	25
4. General Analysis of Government Response	25
5. On the Overall Trajectories of the Three Governments	29
Section Three: Donor Contributions to Lebanon During and After the Aggression	32
1. Arab and Foreign Financial and In-Kind Assistance	32
2. U.S. Assistance to Lebanon	36
Section Four: Urgent Recommendations for Launching Reconstruction	39
Conclusion	42
Annexes	45
Annex 1: Decrees and Decisions of Prime Minister Nawaf Salam's Government (20/2/2025 – 4/9/2025)	47
Annex 2: Decrees and Decisions of Prime Minister Najib Mikati's Government (19/9/2024 – 13/2/2025)	56
Annex 3: Decrees and Decisions of Prime Minister Fouad Siniora's Government until End of 2007	63
Annex 4: Decrees and Decisions Related to U.S. Assistance to Lebanon, 2006–2009 and 2024–2025	93



Studies and Reports: A non-periodic series that addresses essential issues

Title: Dealing with the Repercussions of the Aggression on Lebanon, Three Governments; Three Readings

Publisher: The Consultative Center for Studies and Documentation

Author: Eng. Maha Loff Jammoul

Publication date: November 2025

Issue No: Forty Four

Copyright reserved to the Center

All copyrights are reserved to the Center. Therefore, it is not permissible to copy any part of the report, store it in any information storage and retrieval system, or transmit it by any means, whether ordinary, electronic, magnetic, or mechanical tapes, CDs, reproduction, recording, or otherwise, except in limited cases of quotation for the purpose of scientific study and benefit. The source must be mentioned.

Address: Bir Hassan - Al-Assad Avenue - Behind Wayla Restaurant – Al-Wourod Building – First floor

Tel: 01/836610

Fax: 01/836611

Postal Code: 10172010

P.o. Box: 24/47

Beirut- Lebanon

E.mail: dirasatccsd@gmail.com

Website: <http://www.dirasat.net>

Dealing with the Repercussions
of the Aggression on Lebanon
Three Governments; Three Readings



The Consultative Center for
Studies and Documentation

Studies and Reports

A non-periodic series that addresses essential issues

Dealing with the Repercussions of the Aggression on Lebanon

Three Governments; Three Readings

Maha Lotf Jammoul

No 44 - November 2025